Bulletin of Islamic Research
ISSN (Online): 3031-4526
Received: 09-06-2026, Revised: 17-11-2026
Accepted: 18-11-2026, Published: 19-11-2026
DOI: https://doi.org/10.69526/bir.v4i4.438

Bitcoin, Barter, and Fiat Money under Islamic Law: A Comparative Analysis of Fiqh al-Muʿāmalāt

H. M. Ataur Rahman Nadwi[1]

Abstract

Purpose: *This study examines barter exchange, fiat money, and Bitcoin from the perspective of Islamic commercial jurisprudence (fiqh al-muʿāmalāt). It addresses the applicability of classical barter regulations to contemporary transactions, the compatibility of fiat money with Islamic legal principles, and the criteria for assessing Bitcoin as a payment instrument or digital asset.* **Design/methodology/approach:** *The study employs qualitative library research and a comparative-normative approach. Its sources include the Qur'an and Prophetic traditions, classical juristic doctrines on sales and currency exchange, contemporary institutional resolutions and fatwas, and recent academic literature on cryptocurrency and Islamic finance. The analysis draws on the principles of mutual consent, lawful ownership, possession, the prohibition of ribā, excessive gharar, and maysir, as well as the objectives of preserving wealth (ḥifẓ al-māl) and preventing harm.* **Findings:** *The findings indicate that barter remains a legally valid form of exchange, subject to the regulations governing the exchanged commodities, particularly those related to ribā. Fiat money is not intrinsically impermissible; its legal treatment derives from its recognized monetary function, while transactions involving it remain subject to the principles of ribā, disclosure, and fairness. Bitcoin requires a differentiated assessment that distinguishes blockchain technology from the digital asset itself. Its legal status depends on factors including ownership, transferability, utility, volatility, market practices, regulatory status, and transactional purpose. Contemporary Islamic authorities maintain differing positions, ranging from prohibition or restriction to conditional permissibility when legal and Sharīʿah requirements are fulfilled.* **Originality/value:** *The study proposes a five-dimensional screening framework for evaluating contemporary exchange instruments based on legal status, ownership and possession, transactional certainty, market conduct, and maṣlaḥah. This framework contributes to Islamic commercial jurisprudence by offering a comparative approach to assessing traditional and digital forms of exchange without presuming that all digital assets share an identical legal status.*

Keywords: *Barter; Fiat Money; Bitcoin; Islamic Commercial Law; Ribā; Gharar; Maqāṣid al-Sharīʿah.*

[1]Director, Center for General Education (CGED), International Islamic University Chittagong. Bangladesh. Email: ataurrahmannadwi@gmail.com

نظام تبادل المقايضة والبيتكوين في الشريعة الإسلامية

خلاصة البحث :

إن الإنسان ما كانوا مطلعين على معرفة نظام تبادل المقايضة والعملة الورقية والبيتكوين في العصور المنصرمة، حتى في العقود القليلة الماضية، لم يكن لدى الناس أي فكرة عنها، ولا علم على استخدامها، ولم يكن مفهوم العملة الورقية والمقايضة والبيتكوين موجودًا لدى الخبرآء الاقتصاديين في المدن المتمدنة فضلا عن عامة الناس في القرى الحقيرة والأرياف البعيدة عن الحضارة الراقية والثقافة الجديدة، كان الناس في تلك الفترة يعملون في الحقول والبساتين ويجرون دلاء المياه من الآبار العميقة والأنهار القريبة ويروون الحقول الجافة والحدائق الممتدة حتى كان الحصاد مثمرا، وكان المجتمع في ذلك الحين مجتمع زراعي، ومجتمع الفلاحين والعمال الجادين، وبعض الناس يرعون الغنم والخروف على الجبال، ويحرسون الأبقار في الأراضي الخصبة، والجاموس في الصحرآء الواسعة، وكانوا يتبعون النظام الزراعي لتبادل السلع مقابل المعاملات والحبوب الثقيلة والسلع المعدنية وغيرها من السلع الثقيلة والضخمة للمعاملات الرائجة بين الناس في الأسواق آنذاك.

وإن هذا النظام كان معروفا في المجتمع البشري بنظام المقايضة في البيع والشراء، إن دل ذلك على شيء فإنه يدل على أن هذا النظام هو التبادل المباشر للسلع والخدمات من شخص إلى شخص دون استخدام الثروة، ولأجل ذلك يحاول زعماء بعض دول العالم الراهن إعادة تطبيق نظام المقايضة المنصرمة إلى العالم الحاضر من جديد، حتى يكتسب ذلك النظام قوة مرة أخرى بين الناس منذ أعوام منصرمة، لما خرج زعماء المسلمين من صمتهم الطويل.

الكلمات الرئيسية: المعرفة، التبادل، العملة الورقية، النظام الزراعي، المجتمع، العالم الحاضر.

المدخل في الموضوع:

ومما لا شك فيه أن أصحاب الدولارات والجنيهات يؤكدون سلطتهم المالية على كل شيء في عالم اليوم، وعلى كل دولة من الدول الصغيرة أو الكبيرة، ومن الأمور التافهة الحقيرة إلى الأمور العظيمة، وهم يمارسون هذا الحق بأكلمه دائمًا على البلاد الإسلامية، ولذلك يقول الخبرآء بكل صراحة: إن العملة الموحدة إذا كانت ترأئس فوق كل شيء وعلى كل العملات فإنها تعد نوعًا من الخوف يعمل دائمًا في أذهان الآخرين. وفي جانب آخر في بعض الأحيان فإنهم يقومون بزيادة أو تقليل مبلغ المال الذي يريدونه لتحقيق أغراضهم الخبيثة ولاستطلاء مفاسدهم الخطيرة، عندما يتعلق الأمر بالشراء والبيع على الساحة الدولية، وحينئذ يتعين حساب العملة بالدولار أو الجنيهات، ومن هنا أن أصحابها يفتخرون بمكانتهم العالية ومنزلتهم المرموقة بين العملات كلها، ولا يقفون على هذا الحد، بل إنهم يهددون الدول الصغيرة عامة والدول الإسلامية خاصة بعقوبات اقتصادية بين الفينة والفين شفهياً، ولذلك إذا كان من الممكن بدء المعاملات المالية من خلال الذهب والفضة فلن يكون لدى أي شخص سلطة القيادة كما كان في المنصرم، ولن يتمكن أحد من تخويف أو ترهيب أي شخص إذا تغير نظام التبادل العالمي، هذه حقيقة واضحة كوضوح الشمس في رابعة النهار، ولا يستطيع أحد أن ينكر هذه الحقيقة.

ومن حسن حظ المسلمين اليوم بدأ بعض قادة الدول الإسلامية التفكير في هذا الأمر، وإنهم يرون فيه أنه قضية مهمة لبقاء دولهم بين الدول الجبابرة في عصر العولمة، ولذلك أنهم يقولون الآن: إن من الواجب على الدول الإسلامية أن تتحد في ساحة واحدة لإنشاء سوق إسلامية عالمية، حيث لا يكون فيها إجراء معاملات الفائدة الربوية، ولن ينخدع أحد في المعاملات التجارية شخصيا أو دوليا، فلن يرتكب أي ظلم، ولن يؤدي القيام بذلك إلى تقليل التبعية فحسب، بل سيؤدي أيضًا إلى زيادة القوة الاقتصادية داخل الذات ثم القوى العالمية تنظر إليهم بالنظر المرموق وتعامل معهم معاملة الاكرام والاحترام، نتيجة لذلك ستكون هناك فرصة للمسلمين للوقوف شامخًا في ساحة العالم بكل افتخار واعتزاز، وفي الأخير بهذه الطريقة تموت كل قوى الشر يوما ما.

شهدت المعاملات المالية تحولات متتابعة من المبادلة المباشرة للسلع والخدمات إلى استعمال النقود المعدنية، ثم النقود الورقية، وصولًا إلى الأصول الرقمية المشفرة. ولا يعني هذا التطور أن صورة التبادل الجديدة تنفصل عن القواعد الشرعية الحاكمة للمعاملات؛ إذ تظل أحكام البيع والقبض والملكية والغرر والربا والضرر ذات صلة، وإن اختلفت الوسائل التقنية والاقتصادية

التي تجري من خلالها المعاملة. ومن ثم فإن دراسة البيتكوين لا تستقيم بمجرد مقارنته بالذهب أو بالنقود الورقية، بل تتطلب تحديد طبيعته القانونية والاقتصادية، والتمييز بين التقنية التي تسجل المعاملات وبين الأصل الرقمي الذي يجري تداوله.

وتنبع أهمية الموضوع من اتساع استعمال الأصول المشفرة وتعدد المواقف الفقهية والمؤسسية بشأنها. فقد تناولت دار الإفتاء المصرية تداول البيتكوين في فتوى مؤرخة في 28 ديسمبر 2017، وقررت المنع استنادًا إلى ما رأته من غرر وجهالة ومخاطر وغياب الحماية القانونية. وفي المقابل، لم يحسم مجمع الفقه الإسلامي الدولي المسألة بحكم عام قاطع في قراره رقم 237 (8/24) الصادر سنة 2019، بل عرض مسائل تحتاج إلى مزيد من البحث، ومنها تحديد حقيقة العملة المشفرة: أهي سلعة أم منفعة أم أصل استثماري أم مال رقمي؟ كما قدم مجمع الفقه الإسلامي الدولي توصية باستمرار الدراسة نظرًا إلى المخاطر وعدم استقرار المعاملات. وفي إندونيسيا، ميّز اجتماع لجنة الفتوى بمجلس العلماء الإندونيسي في نوفمبر 2021 بين استعمال العملات المشفرة نقودًا وبين تداولها أصولًا رقمية؛ فقرر عدم جواز استعمالها عملةً لما تضمنه من غرر وضرر ومخالفة تنظيمية، وقرر عدم جواز تداولها سلعةً إذا لم تستوفِ شروط السلعة الشرعية، مع الإشارة إلى إمكان الجواز إذا تحققت شروط السلعة، ووجد أصل أو منفعة واضحة. وتكشف هذه المواقف عن أن الحكم لا ينبغي أن يبنى على اسم «العملة المشفرة» وحده، بل على خصائص الأصل، وطريقة تداوله، والبيئة التنظيمية، والآثار المترتبة عليه.

ومع ذلك، فإن جانبًا من الكتابات السابقة يميل إلى عرض التاريخ النقدي أو تكرار أحكام عامة في العملات المشفرة دون بناء معيار مقارن يربط بين طبيعة المال، والملكية، والقبض، والغرر، والمصلحة. وتتمثل الفجوة التي تعالجها هذه الدراسة في الحاجة إلى إطار فقهي مقارن يميز بين المقايضة والنقود الورقية والبيتكوين، ويشرح أسباب اختلاف الأحكام المعاصرة بدل الاكتفاء بإيراد الفتاوى المتعارضة. وتتمثل الإضافة العلمية في اقتراح إطار تقويمي من خمسة أبعاد يمكن تطبيقه على البيتكوين وغيره من الأصول الرقمية، مع عدم التسوية بين تقنية البلوك تشين وبين الحكم الشرعي للأصل المتداول عبرها.

وتسعى الدراسة إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية: (1) ما الضوابط الفقهية للمقايضة، ولا سيما عند مبادلة الأموال الربوية؟ (2) ما الأساس الفقهي لاعتبار النقود الورقية مالًا وثمنًا تجري عليه أحكام الصرف والربا؟ (3) ما حقيقة البيتكوين، وما أبرز مناطات الخلاف الفقهي في تكييفه؟ (4) ما المعايير التي يمكن من خلالها تقويم التعامل بالبيتكوين في ضوء فقه المعاملات ومقاصد الشريعة؟

منهج البحث ومصادره

تعتمد الدراسة منهج البحث المكتبي النوعي، والمنهج الوصفي التحليلي، والمقارنة الفقهية. جُمعت المادة من ثلاثة مستويات: ،أولًا النصوص الشرعية والقواعد الفقهية ذات الصلة بالبيع والربا والغرر والقبض؛ ثانيًا، قرارات المؤسسات الفقهية والفتاوى المعاصرة المنشورة رسميًا؛ وثالثًا، الدراسات الأكاديمية التي تناولت العملات المشفرة والتمويل الإسلامي وتقلب الأسعار وتقنية البلوك تشين.

وتقوم إجراءات التحليل على أربع خطوات: وصف الخصائص الأساسية لكل صورة من صور التبادل؛ وتكييفها فقهيًا من حيث كونها مبادلة أعيان أو أثمانًا أو أصولًا رقمية؛ واختبارها في ضوء ضوابط الملكية والقبض والرضا وخلو المعاملة من الربا والغرر الفاحش والميسر والضرر؛ ثم مقارنة النتائج بالقرارات والفتاوى المعاصرة. ولا تهدف الدراسة إلى إصدار فتوى ملزمة أو ادعاء الإجماع، وإنما إلى تحليل مناطات الأحكام وبيان حدود النتائج التي تسمح بها المصادر.

وتقتصر الدراسة على المقايضة بوصفها مبادلة مباشرة، والنقود الورقية بوصفها نقودًا إلزامية متداولة، والبيتكوين بوصفه أصلًا رقميًا مشفرًا لا يصدر عن سلطة نقدية مركزية. ولا تتناول الدراسة جميع العملات المشفرة أو الرموز الرقمية أو العملات الرقمية للبنوك المركزية؛ لأن اختلاف خصائصها يستلزم دراسات مستقلة. كما أن البحث لا يقدم تحليلًا سعريًا أو قياسًا إحصائيًا جديدًا، بل يستفيد من نتائج الدراسات التجريبية المنشورة عند مناقشة التقلب والمخاطر.

الخطط للعودة إلى المقايضة المنصرمة:

عندما ننظر إلى حولنا فإننا نرى أن المسلمين من عامة الناس وخاصتهم غاضبون دائمًا من الدول الغربية، ويظهرون آرائهم متجاهلين القيادة التي يقودها الغرب، وإذا تكلم أحد مع هؤلاء الرجال الذين يعيشون في الأكواخ الحقيقرة والمباني الشامخة حول الاستراتيجية الغربية التي تحاك ضد الإسلام والمسلمين على صعيد العالم، فيجدهم غاضبين من الغربيين، كما اعترف علماء الغرب بكل صراحة، فكتب مؤرخ وسياسي انجليزي عن هذه الحقائق في كتابه التارخي. حيث إنه عمل بعد الحرب العالمية الأولى مندوبًا مفوضًا لدى عصبة الأمم ثم عميدًا لكلية New College في جامعة أوكسفورد. "لقد وصلنا الآن إلى نقطة يصبح عندها تاريخ أوروبا معقدًا بسبب انتصارات الدين الإسلامي. ففي خلال القرون الستة الأولى من التقويم المسيحي ما كان يمكن لأي سياسي متميز في أوروبا بأن يجد فرصة يتذكر بلاد العرب" [2]

ولذلك كثير من الناس بدؤوا يتحدثون عن بدء المقايضة بالذهب والفضة من جديد، ويقدمون الخطط التي تمهد السبيل للمقايضة بالذهب والفضة في الأسواق الداخلية والعالمية، ومن الأسف الشديد فقد التزم قادة الأمة الإسلامية من مشارق الأرض ومغاربها الصمت لفترة طويلة عن هذا الموضوع، ومما يجدر بالذكر أن الصراع بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية مستمر منذ قرون، وقد توجد هناك ثلاث مدارس إسلامية فكرية مختلفة في العالم الإسلامي الراهن، فيما يتعلق بتبني الحضارة الغربية، وإن هناك كثير من المفكرين الإسلاميين الذين دارسوا هذه الحضارة ببصيرة كاملة وعميقة ثم رفضوها بشدة إيمانية وأسكتوا خصومهم، وعلى رأس قائمتهم سماحة الشيخ أبو الحسن على الندوي، وله كتاب تاريخي باسم "الصراع بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية". [3]

ولكن الآن بدأ الكثيرون من الزعماء الإسلاميين في فتح أفواههم حول هذا الموضوع، وعلى رأس قائمتهم رئيس ماليزيا السابق مهاتير محمد، وبحسب رويترز قال رئيس الوزراء الماليزي مهاتير محمد في القمة المنعقدة في كوالالمبور عام 2019 إن إيران وماليزيا وتركيا وقطر ستتداول في الذهب والدرهم والدولار بدلاً من الدولار أو الجنيه أو اليورو لمنع أي عقوبات اقتصادية مستقبلية، وإن هذه الدول كلها تفكر مرة أخرى عن شكل نظام المقايضة بكل أهمية، وقد نقلت وكالة رويترز عن مهاتير محمد قوله في ختام قمة في ماليزيا للدول الإسلامية "اقترحت أن نعيد النظر في فكرة التداول باستخدام الدينار الذهبي والمقايضة فيما بيننا". "نحن ندرس هذا الأمر بجدية ونأمل أن نتمكن من إيجاد آلية لوضعه موضع التنفيذ" والنص ما يلي:

"I have suggested that we re-visit the idea of trading using the gold dinar and barter trade among us," the Reuters news agency quoted Mohammad as saying at the conclusion of a summit in Malaysia for Islamic states. "We are seriously looking into this and we hope that we will be able to find a mechanism to put it into effect." 4

ويجب على العالم الإسلامي والعالم العربي مع الدول الضعيفة أن تقوم بانشاء نظام مدفوعات منفصل خاص به لتحرير أنفسها من براثن المؤسسات المالية الأمريكية والصهيونية، طالما أراد اليهود الاحتفاظ بمفتاح الاقتصاد العالمي بأيديهم، وحفظ أيضا، وكان معدل تعليمهم أعلى وأرفع من ذلك بكثير، وكذلك أنها خرجت إلى حيز الظهور أنها قوة عظيمة في مجال الحرب في الآونة الأخيرة، لا يسحقهم أحد خلال فترة في الحرب، هذا هو السبب في أنهم يقودون العالم الآن وراء الكواليس حينا وفي ظلمات الليل حينا آخر، لا يمكنهم أبدًا التسامح مع الإسلام والمسلمين، وقد أوضح الله ذلك في القرآن: ﴿وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ (البقرة: 120).

وإذا قام العالم الإسلامي بتحرير نفسه من السيطرة الاقتصادية الأمريكية واليهودية، وحينئذ يمكن لها الحفاظ على استقلالها وحريتها الكاملة وتجارتها الخاصة على قدم المساواة مع بقية الدول الإسلامية الصغيرة والكبيرة، لأن الإسلام يعلم أتباعه مبادئ الاقتصاد الجزئي ومشكلاته والاقتصاد العام والاقتصاد الكلي، ويسميه الاقتصاديون النظام الاقتصادي أو نظام التجارة التي تعتبر إسلامية الاقتصاد ضرورية في حياة الإنسان، وإذا اتفق الاقتصاديون على عملة موحدة في وقت لاحق، وحينئذ يمكن إدخال نظام المقايضة القديم من جديد.

وإن الغربيين يفهمون موقف المسلمين حق الفهم، ولذلك فإنه بدأ في توخي الحذر، خاصة عندما يتحدث مهاتير محمد عن هذا وتحدث وأعلن عن خططه للمستقبل تأثرت الأمم المتحدة تأثيرا كبيرا، كما جاء في بيان صدر بعد دورة سبتمبر 2018 للجمعية

العامة للأمم المتحدة أن القوى العالمية الخمس وإيران رحبت بمقترحات نظام دفع بديل للصادرات الإيرانية، بما في ذلك النفط، وقال الدبلوماسيون الأوروبيون لوسائل الإعلام: إن نظام المقايضة يُنظر إليه على أنه نظام بديل، والتي بموجبها ستكون إيران قادرة على دفع ثمن النفط على شكل بضائع أوروبية.

أهمية السوق في الإسلام:

لقد كانت العلاقة التجارية وطيدة بين العرب والهند، وكانت التجارة معروفة منذ قرون منصرمة مع العرب وشبه القارة الهندية، والتي تشمل فيها الهند الحديثة وباكستان وبنغلاديش وجميع البلدان المجاورة الأخرى، كما أنه من المناسب إلقاء نظرة سريعة على تجارة شبه القارة الهندية مع العرب في هذا الصدد، ومما يجدر بالذكر أن الجزيرة العربية والهند دولتان دينيتان ونقيتان ومقدستان لشعوبهما، وإن للهند مكان مقدس لدى الهندوس والبوذيين، وللحجاز مكان عظيم ومقدس في أعماق قلوب المسلمين، لأنها تتعلق بالعقيدة الإسلامية والإيمان بالله ورسوله، والتاريخ يشهد عليه بسعة صدره، وقد اقتبس المؤرخ الإسلامي الشهير المعروف بالعلامية السيد سليمان الندوي من مؤرخ هندي كبير وهو مير آزاد البلغرامي ذلك، لقد هبط آدم (عليه السلام) لأول مرة في الهند، ونُزل الوحي إليه هنا، فيجب أن نفهم أن هذه هي الدولة التي نزل فيها الوحي الأول، وبما أن نور محمد ﷺ كان على جبين آدم (عليه السلام). كان ظهور محمد ﷺ الأول على هذه الأرض. "وتذهب الأخشاب المعطرة مثل العود والعطور من الهند إلى جميع أنحاء العالم، ولذلك كان معروفًا بين العرب أن أباهم آدم جاء بهذه الأشياء هنا كتذكاري من الجنة، وبصرف النظر عن الأثمار والفواكه والتمور توجد هنا أيضًا ثمار الجنة الأخرى، مثل الموز والجوافة، مما يثبت خطأ القول: إن ارتباط المسلمين بالهند يعود إلى عهد محمود غزنوي، بل يَعتبر المسلمون الهند منطقة وراثية وأبوية." [5]

لقد تغيرت كثيرًا قرونٌ من السفر والاضطرابات الطائفية في شبه الجزيرة العربية، ومع ذلك يوجد فيها بعض تقاليد تحظى بشعبية لدى العرب اليوم كما كانت قبل قرون، أحدها "سوق عكاظ" في مدينة الطائف الحالية بالمملكة العربية السعودية، وإن عكاظ ليست مجرد سوق لدى العرب للبيع والشراء، بل أصبحت تقليدًا مستمرًا في تاريخ شبه الجزيرة العربية، كما ورد ذكر سوق عكاظ في الأدب العربي والتاريخ القديم، وكان هذا السوق مركزًا رئيسيًا للفنون والحضارة والتجارة والشعر والتواصل الاجتماعي حتى قبل ظهور الإسلام، وفي كل عام كان يتم تنظيم مهرجانات عكاظ حيث كان الناس يتوافدون عليها لأداء فنهم خلال هذه الفترة من مختلف مناحي الحياة من جميع أنحاء شبه الجزيرة العربية.

وإن المجتمع البشري لم يتطور كثيرًا في تلك الفترة، كان الناس مشغولا بالفخر على الأنساب، ويقضون معظم حياتهم اليومية باللهو واللعب، كما يقضون أوقاتهم جالسين في الطرق والشوارع، واعتادوا على الجلوس في الطرق، حتى في الإسلام، لما دخلوا في دين الله واجتمعوا تحت راية الإسلام، ولكن ما تركوا عادتهم الجاهلية، فجاء في الحديث منعهم الرسول ﷺ عن الجلوس في الطرق والشوارع،)عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيّ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا: وَمَا حَقُّهُ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنْ الْمُنْكَرِ(6

ولكنهم أبوا وقالوا إننا أصبحنا عادين، فلا نستطيع أن نترك عادتنا، وهذه العادة عادة جاهلية، وهكذا كانت مجالات الحياة في الغالب الشعر، والمسابقات الأدبية، وإقامة حفلات الشعر، والشعرآء يأتون إليها ذرافات ووحدانا، ويقدمون أبياتهم مليئة من حلاوة البيان وروعة البلاغة والأدب، وإشارة بعيدة المدى إلى التاريخ وكما يكون فيها الافتخار على الأحساب والأنساب وعلى القبائل الأخرى، ومسابقة الخيل ورماية الرمح، وفنون الدفاع عن النفس لا تزال من أبرز معالم "معرض عكاظ ". وكذلك إلى جانب عكاظ كانت أسواق كثيرة، منها هاجر ودومة الجندل والمشقر والنجران وذي المجاز والمجن، وهذه كلها مواقع تاريخية في شبه الجزيرة العربية حيث أقيمت معارض عادية منذ قرون، وتسمى هذه الأماكن شهود عيان على التاريخ العربي، إذا وجدَتْ تلك السهول والهبوط قوة للنطق فإنها ستفتح للإنسان أبوابا مندهشة من التاريخ العربي، وسوف يندهش رجل اليوم لسماعها، ماذا رأت من حوادث طبيعية، وماذا سمعت من تقلبات الزمان، أقيمت معارض في تلك الأسواق في العصر الجاهلي.

وإن الكتب الأدبية مليئة بذكر ميزات تلك الأسواق، كما كانت أهمية الأسواق الريفية من الحياة الريفية إلى عصرنا الراهن، واعتاد السوق على الجلوس ليوم أو يومين في الأسبوع قبل عشر سنوات في القرى والأرياف، واعتاد الناس القدوم من جميع أنحاء القرى إلى السوق الريفي سيرًا على الأقدام وشراء الأشياء طوال الأسبوع، فقد فقدت هذه الأسواق أهميتها في حياتهم المتمدنة، نظرًا لأن الجنس البشري قد بدأ في التحسن اقتصاديًا وتعليميا وفكريا، حضاريا وثقافيا، ولم يعد على الناس انتظار السوق الأسبوعي في هذه الأعوام الأخيرة، لأن حوائج البيت والأشياء اللازمة في متناول اليد حسب الضرورة، فلم يكن في العهد الجاهلي لدى العرب سوق في مكان واحد على مدار السنة مثل اليوم. حيث كانت الأسواق كثيرة ولكنها تقوم هذه الأسواق في أوقات مختلفة وفي أماكن مختلفة في شكل معارض، ومن بين هذه الأسواق تقوم سوق صحار حضرة موت الشهير من رجب إلى رجب. وسوق دومة الجندل تقع بين سوريا والعراق والحجاز، حيث أقيم هذا السوق من أول ربيع الأول إلى الخامس عشر، ويستمر سوق مشقر من البداية إلى نهاية جمادى الأولى، يقع سوق دباكي في نهاية رجب ويشارك فيه تجار من السند والهند والصين والشرق والغرب.

وإن الهند والمملكة العربية السعودية دولتان متجاورتان عن طريق البحر، وإن الدول الواقعة على ضفاف النهر والبحر هي دول تجارية بطبيعة الأصيلة، فجاء التجار العرب إلى الساحل الهندي منذ آلاف السنين، وشحنوا منتجاتهم عبر سوريا ومصر وعدن إلى الجزر الهندية والصين واليابان وأفريقيا والحبشة، ومن هناك عبروا عمان والبحرين وحضرموت والعراق إلى ميناء بلوسِستان. كانوا يرسوون عليها ثم يبحرون إلى ميناء (كراتشي) في السند، مع هذه الحركة التجارية، كانت السفن العربية تجوب جميع جزر الهند وطرقها النهرية، كان هناك طلب كبير على العملات الذهبية والشعاب المرجانية و الأحجار الكريمة في القرن التاسع الميلادي، والنبيذ من مصر، فيما يتعلق باستيراد السند، وقد كتب العلامة سيد سليمان الندوي: "في القرن التاسع الميلادي كان هناك طلب كبير على العملات الذهبية والمرجان والأحجار الكريمة ومن النخيل ومن الجزيرة العربية جاءت الخيول إلى القافلة." 7

ميزات السوق في عهد عمر:

لقد أصدر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب أمرا في عهده وقال فيه: إن الذين يستطيعون أن يميزوا بين الحق والباطل في ضوء الشريعة فإنهم يتداولون في سوقنا ويتجرون فيها فقط، وكذلك فإن الإمام الغزالي يؤكد على أهمية التجارة وكتب "أنه من المستحيل العيش في العالم بدون طعام، ولذلك من ضرورية حياة الناس معرفة طريقة الكسب" [8]

فيمكن أن يحصل على أهمية التجارة في الإسلام من الهجرة النبوية، عندما هاجر المسلمون من مكة إلى المدينة المنورة، لقد رأى النبي ﷺ في المنام أن يهاجر إلى الواحة الخصيبة (يثرب) إلى المدينة المنورة في اللحظة الأولى قبل الهجرة، كما جاء في الحديث:)عَنْ أَبِي بُرْدَةَ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ(9

أسواق الرسول في المدينة المنورة:

ولما وصل النبي ﷺ مع أصحابه إلى المدينة كانت أسواق اليهود وتجارتهم على قدم وساق في المدينة المنورة، ففكر الرسول ﷺ في إقامة سوق منفصل للمسلمين في زاوية المدينة، يتجرون فيها بكل حرية في ضوء التعليم النبوية وتوجيهاته الشرعية، فتش بنفسه عدة أماكن في المدينة المنورة، فنظر الرسول إلى مكان فقال: إن هذا المكان لا يناسب لسوق المسلمين، بينما كان يتفقد مكانًا آخر مثل هذا، قال: إن هذا المكان أيضًا غير مناسب، ثم فتش المكان الثالث وقال: إن هذا المكان جيد ويكون مناسبا للتجارة، لن يكون هناك تخفيض ولن يتم فرض ضريبة عليه. "وروى ابن شبة قال: ضرب رسول الله ﷺ قبة في موضع بقيع الزبير فقال: هذا سوقكم، فأقبل كعب بن الأشرف فدخلها وقطع أطنابها، فقال رسول الله ﷺ: لا جرم لأنقلنّها إلى موضع هو أغيظ له من هذا، فنقلها إلى موضع سوق المدينة، ثم قال: هذا سوقكم، لا تتحجروا، ولا يضرب عليه الخراج." 10

أهمية التجارة في الإسلام:

ومما يجدر بالذكر أن التجارة تشمل من أركان الإسلام الخمسة، وإن التجارة ليست من عمل شرعي في حياة المسلم فحسب، بل هي أيضاً عبادة ممتازة، وإن دراسة القرآن والأحاديث النبوية بنظرة عميقة فإنها تكشف أنه إذا كانت التجارة والأرباح الحلال تتم بنوايا حسنة وبطريقة مشروعة، فهي ليست عملًا شرعيًا فحسب، بل إنها أيضًا عبادة شريفة، إن التجارة هي أفضل وسيلة لكسب

الرزق، فإذا كانت التجارة تتم وفق الأصول الشرعية فإنها ستكون مربحة من وجهة النظر الدنيوية، ومن وجهة النظر الدنيوية وتكون سببا للحصول على الأجر العظيم عند الله، ولكن نعمة الله أن تتغير زاوية الرؤية قليلاً وأن يعتقد التجار أن أمر الله هو البحث عن الطعام الحلال وتربية الأطفال من خلال المال الحلال، تلبية احتياجات الزوجة والوالدين؛ وهذا هو سبب قيامهم بذلك لدفع المستحقات ومساعدة الفقراء والمحتاجين وإذا تم التعامل معهم في ضوء المبادئ الإسلامية، فقد جاءت فضيلة هذه التجارة العظيمة، وبشر هؤلاء بصحبة الأنبياء والصالحين. كما قال النبي:)التاجر الصدوق الأمين مع النبين والصديقين والشهداء([11]

إذا تمت التجارة بنية خاطئة أو بطريقة غير مشروعة فالثروة المكتسبة بهذه الطريقة سوف تكون فتنة ومصيبة وعدوا للإنسان، ولهذا استخدمت كلمتان مختلفتان للثروة في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، وقد وصف القرآن في بعض الأماكن بأنها عدو، وفتنة وشر للناس، فقال: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ (الأنفال:28) ﴿و إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ (التغابن 15) وفي مواضع أخرى حُسبت من نعمة الله ورزقه وفضله فقال: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾ (البقرة: 60) ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ (الجمعة:10).

وفي هذين الحديثين المذكورين وصف ظاهر رجال الأعمال: حديث يمدحهم والآخر يدينهم، وإذا كانت النية كسب الحلال من التجارة، فإن مصير هؤلاء التجار سيكون جيدًا ويكون لهم مكانة عالية في السوق يوم القيامة على نواياهم الحسنة وقدرتهم، وإذا كان هدفهم ليس بجمع الثروة فحسب، بل أيضاً الخداع والكذب والخيانة وسرقة جيوب الآخرين، ويكون مع الأشرار في ذلك اليوم. ولذلك وضع العلماء والفقهاء بعض مبادئ التجارة الناجحة والمربحة في ضوء القرآن والحديث، ستكون التجارة مربحة في الدنيا وكذلك في الآخرة في، وتكون هذه التجارة سببًا لمكافأة هائلة، وهذا يعني أن تجارتهم سيتم تضمينها في الأنشطة الدينية، ويجب على التاجر أن يضع هذه المبادئ في الاعتبار أثناء ممارسة الأعمال التجارية. وقال الرسول في موضع آخر عن التجار الخائنين:)التجار يحشرون يوم القيامة فجارًا إلّا من اتقى وَبَرَّ وصدق([12]

لقد شاع استخدام المعادن الثمينة كبديل للذهب والفضة والنحاس في العصور القديمة في الأسواق القديمة، حيث كانت هذه المعادن متاحة بسهولة في كل بلد من البلدان، وأثبت في المجتمع هذا البديل أنه مصدر مقبول ومناسب لدى الناس جميعا، كان الناس يتنافسون بالمعاملات في البيع والشراء في الأسواق من خلال الذهب أو الفضة أو معادن أخرى، وهذه المعاملات التجارية كانت شكلاً من أشكال المنافسة بين الناس آنذاك، لأنه في تلك الأيام لم يكن بإمكان الناس لتبادل الأموال، وما كان لدى أذهانهم أي فكر من التفكير في إمكانية تبادل الأموال، ولذلك لم يكن هناك أي مركز لتبادل الأموال، ولم تكن هناك مثل هذه الفرصة، فلم يكن يتطلب مركز خاص لصرف لتبادل الأموال، ولم يتخيل فيه أحد الفساد في التجارة والاقتصاد عن بعد من خلال هذا النظام المتكامل، ويعتبر الذهب والفضة "الثمن" الحقيقي في الشريعة الإسلامية، لأن السعر أو النقد أو البضائع التي يتم استبدالها بشيء آخر بالتراضي في الواقع إنه ثمن حقيقي، وفي الحقيقة أن الذهب والفضة اقتصاد البلاد.

وكان أصحاب رسول اللهﷺ يتجرون في الأسواق وكان من بينهم عبد الله بن عمر، إنه كان يبيع الإبل في البقيع، وهو يقول عن نفسه: أحيانًا كنت أبيع الجمال بالدينار وأحصل على درهم من المشترين بدلًا من الدينار، وأحيانًا أبيع الإبل بالدرهم وأحصل على الدينار في المقابل، ذات يوم أتيت إلى رسول الله، وفي ذلك اليوم كان الرسول ﷺ لدى حفصة في بيتها، قلت له يا رسول الله ﷺ! إنني أبيع الإبل في مقام البقيع، وأحيانًا أبيع بالدينار، وآخذ من المشتري الدراهم، وأحيانًا أبيع بالدرهم، وأحصل على المال بالدينار.، ولما سمع الرسول فقال النبي ﷺ: لا بأس في التعامل معك ما دمت بنفس الثمن في نفس اليوم (يوم البيع) وانفصلت عن بعضكما في حالة، حتى لا يبقى دين على أحد، إقرؤوا النص التالي: "كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير آخذ هذه من هذه وأعطي هذه من هذه فأتيت النبي ﷺ في بيت حفصة فقلت: يا رسول الله رويدك أسألك، اني أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم، وأبيع الدراهم وآخذ الدنانير آخذ هذه من هذه وأعطي هذه من هذه فقال رسول الله ﷺ لا بأس أن تأخذ ها بسعر يومها ما لم تفترقا وبينكما شيء" 13

الإطار المفاهيمي والفقهي

أولًا: المال والثمن في الفقه الإسلامي

يُبحث المال في الفقه من جهة إمكان الانتفاع به انتفاعًا مباحًا، واختصاص صاحبه به، وإمكان حيازته أو التصرف فيه على وجه معتبر. أما الثمنية فتتصل بوظيفة الشيء في تقويم السلع وتسوية الديون وتيسير المبادلات. وقد تكون الثمنية في الذهب والفضة، وقد تتحقق في غيرهما إذا جرى العرف العام أو أقرته السلطة النقدية واستقر التعامل به. ولذلك لا يلزم من كون الشيء غير مادي أن يكون معدوم القيمة أو غير قابل للملكية، كما لا يلزم من وجود قيمة سوقية له أن يصبح نقدًا شرعيًا أو مالًا متقومًا في كل صورة.

ويترتب على هذا التمييز أن الحكم على الأصل الرقمي يقتضي الفصل بين سؤالين: هل يمكن اعتباره مالًا أو حقًا ماليًا قابلًا للتملك والتصرف؟ وهل اكتسب وظيفة النقد أو الثمن العام؟ فقد يثبت للأصل وصف المال دون أن يثبت له وصف النقد، كما قد يكون أداة تقنية لتوثيق الملكية أو نقلها من غير أن يكون هو نفسه نقدًا.

ثانيًا: ضوابط المعاملات المالية

الأصل في المعاملات الإباحة ما لم يرد دليل على المنع أو يتحقق وصف محظور. ويقوم عقد المعاوضة على التراضي، ومعلومية محل العقد والثمن، وصحة الملكية والقدرة على التسليم، وانتفاء الغش والتدليس والضرر. ومن أهم الضوابط المؤثرة في موضوع الدراسة: تحريم الربا في الأموال التي تجري فيها أحكامه؛ ومنع الغرر الفاحش الذي يفضي إلى النزاع أو أكل المال بالباطل؛ ومنع الميسر والمضاربات التي تتحول إلى مراهنة محضة؛ وتحقيق العدل والشفافية وحفظ المال.

ولا ينبغي استعمال مصطلحات الربا والغرر والميسر استعمالًا مترادفًا. فالربا يتعلق بزيادة أو تأخير محرم في مبادلات مخصوصة أو في الديون، والغرر يتعلق بجهالة أو مخاطرة مؤثرة في محل العقد أو إمكان تسليمه، أما الميسر فيتصل بالكسب القائم على المخاطرة المقامَرية التي يكون فيها تحصيل أحد الطرفين مبنيًا على خسارة الآخر دون مقابل معتبر. وقد تجتمع هذه الأوصاف في معاملة واحدة، لكنها تحتاج إلى إثبات مستقل بحسب صورتها.

ثالثًا: مقاصد الشريعة وحفظ المال

يمثل حفظ المال أحد المقاصد الضرورية للشريعة، ويتحقق بحماية الملكية المشروعة، ومنع الاعتداء والغش، وتيسير التداول، وصيانة الأموال من الإتلاف والاستغلال. ولا يقتصر حفظ المال على منع الخسارة؛ إذ يشمل كذلك تمكين الناس من الانتفاع بأموالهم وتنمية الثروة بوسائل مشروعة. وبناء عليه، لا يكفي الاستناد إلى تقلب الأسعار وحده للحكم على أصل مالي بالتحريم، كما لا تكفي المنفعة التقنية وحدها لإثبات الجواز. بل يجب النظر إلى مجموع المنافع والمفاسد، وإلى درجة الضرر، وطبيعة الاستعمال، وإمكان التنظيم والرقابة.

المقايضة وأحكامها في الشريعة الإسلامية

المقايضة هي مبادلة مال بمال من غير توسط نقد مستقل، كأن يبادل شخص كمية من القمح بكمية من التمر، أو سلعة بخدمة معلومة. وهي صورة من صور البيع وليست نظامًا خارجًا عن أحكامه. وقد عرفتها المجتمعات قبل انتشار النقود، ولا يلزم من ذلك أن تكون مرحلة تاريخية واحدة أو أن تكون جميع المجتمعات قد انتقلت إليها بالطريقة نفسها. كما لا يصح وصف المقايضة بأنها خالية من المال؛ لأن محلها أموال أو منافع متقومة، وإنما تتميز بغياب الثمن النقدي المستقل.

وتخضع المقايضة لأحكام بيع الأعيان، وبخاصة إذا كان العوضان من الأموال الربوية. فإذا بيع جنس ربوي بجنسه، اشترط التماثل والتقابض في المجلس وفق أحكام الربا، مثل مبادلة الذهب بالذهب أو البر بالبر مع اتحاد الجنس. وإذا اختلف الجنس واتحدت علة الربا، جاز التفاضل مع اشتراط التقابض في الصور التي تجري عليها أحكام الصرف. أما إذا اختلفت الأجناس والعلل، فتراعى شروط البيع العامة من التراضي والعلم والقدرة على التسليم وانتفاء الغرر المؤثر.

وتبرز في المقايضة مشكلة عدم توافق الحاجات؛ فقد يرغب صاحب السلعة الأولى في سلعة لا يملكها الطرف الآخر، أو يختلف الطرفان في تقدير القيم، أو يصعب تجزئة بعض السلع وتخزينها ونقلها. وقد ساهم استعمال النقود في تقليل هذه التكاليف، لكنه لم يلغِ جواز المقايضة. ولذلك يمكن أن تستمر المقايضة في التجارة المحلية أو الدولية، أو في ترتيبات تبادل السلع، بشرط وضوح الكميات والمواصفات ومواعيد التسليم وآلية تسوية فروق القيمة.

ومن المهم التمييز بين المقايضة المباشرة وبين مبادلة السلع بذهب أو فضة أو نقود ورقية. فالمعاملة التي يدخل فيها النقد قد تتحول إلى بيع بثمن نقدي أو إلى صرف بحسب طبيعة العوضين. كما أن الاتفاق على تسعير السلع بعملة مرجعية ثم تسوية المقابل بسلعة أخرى لا يجعل المعاملة بالضرورة مقايضة بسيطة؛ إذ ينبغي فحص بنود العقد لتحديد حقيقة الالتزام.

استخدام العملات المعدنية الثمينة:

إن الذي يمتلك العملة الهائلة كان يعتبره في المجتمع أنه رجل ثري وغني بين الناس، وتُعد العملة من أهم اختراعات الإنسان، ولكن كيف تطورت العملة؟ لا يعرف تاريخها كثير من الناس، ظل المال مع الإنسان منذ أربعة آلاف عام على الأقل. لقد تم تبادل السلع والسلع مقابل المال مقابل المعاملات في العصور المنصرمة، لكن هذا التبادل لم يكن طريقة موثوقة وفعالة للغاية، يعني أنك إذا كنت بحاجة إلى ماعز أو غنم، فلديك فقط قمح ليحل محله. وقبل كل شيء للقيام بذلك يجب عليك العثور على بائع ماعز يحتاج إلى القمح. وتكون المشكلة هي أنك إذا أخذت القمح إلى بائع ماعز وولكنه يحتاج إلى سكين على سبيل المثال فعليك أن تفتش بائع السكين ثم تأخذ منه هذا السكين وتعطيه لبائع الماعز بدلاً من وجود كائن في المعاملة من خلال التبادل، كان جميع المعالين على الحاجة في لحظة المعاملة.

لقد تم استخدام هذا الأسلوب للبيع والشراء ما يقارب من 9000 إلى 6000 قبل الميلاد في بعض أنحاء العالم كوسيلة للتجارة ،كما تم استخدام جلود الحيوانات والملح والسلع والمعادن، و استخدام مواد الشحذ كوسيلة للمعاملات، وكانت هذه الأشياء كلها ذات قيمة بطريقة أو بأخرى، لكن قيمتها تضاءلت في الأنظمة اللاحقة مقارنة بالعملة الحالية، كانت هذه الوسائط قابلة للتبديل بسبب طلبها، كما تم استخدام السلع في الغذاء بينما تم استخدام جلود الحيوانات في الملابس على سبيل المثال وفقًا للباحثين والمحققين. بدأ استخدام عملة الشيكل كعملة في بلاد ما بين النهرين حوالي 3000 قبل الميلاد.

وبعد ذلك تم استخدام كمية معينة من الأرز لممارسة الجنس في اليابان،كانت العملة العادية خطوة نحو العملة الحديثة في الصين منذ ما يقرب من ثلاثة آلاف عام بدلاً من الكريات أو الفؤوس أو جلود الحيوانات أو السلع الأخرى، بدأ استخدام رموز هذه الأشياء بدلاً من إعطاء الشيء الحقيقي انعكاس له، وعلى هذا الأساس لقد تم تداول العملات المعدنية من اليونان إلى الهند والصين بين 700 و 500 قبل الميلاد، ولذلك تم تقييم العملات من خلال الثقوب في الهند والصين. وبهذه الطريقة تم ربط العملات المعدنية بخيوط أو حبل وكان من السهل نقلها، ربما تم تقديم أول عملة مختومة في جزيرة إيجينا اليونانية.

لقد بدأ سك النقود أول مرة في عام 600 قبل الميلاد في ليديا، وهي مدينة تجارية في مقاطعة مانيسا التركية، لختم العملات الذهبية والفضية، وهذه النقود تلغي الحاجة إلى تكرار وزن المعادن، حيث تم استخدام العملات المعدنية المصنوعة من الذهب والفضة والمعادن النفيسة الأخرى للتداول لعدة قرون لإبقاء العملة المعدنية قانونية وقيمتها متساوية، وهكذا أصبحت مانيسا التركية واحدة من أغنى مناطق العالم، وأصبحت هذه الثروة سببا للغزوة التي غزتها الإمبراطورية الفارسية وغزت ليديا، وقبضت عليها بكل قوة.

وإن التاريخ يشهد لنا قد تم تداول العملات المعدنية من اليونان إلى الهند والصين حوالي خمس أو سبعمائة سنة قبل الميلاد، وكذلك تم تقييم العملات من خلال الثقوب في الهند والصين، ولم يكن للعملات المعدنية أي شكل خاص في البداية، ولذلك تم تحديد قيمة العملة حسب نوع المعدن ووزنه، ومع ذلك أصبحت العملات المعدنية معقدة بمرور الوقت، وبدأ إصدار عملات معدنية من حكومة بأحجام وأشكال مختلفة بحيث يمكن تحديد القيمة الجوهرية للعملات المعدنية بشكل مستقل.

ولما تولى الملك شير شاه سوري عرش الهند في عام 1540 أنه أصدر أختام الأسعار والروبية والذهب في نفس السنة التي شكلت سابقة جديدة في تاريخ الهند، لا تزال العديد من العملات المعدنية الصادرة في عهد إمبراطورية تزين المتاحف العالمية حتى اليوم،

وبعد استعادة امبراطورية المغول مرة أخرى في عام 1556 تمت استعادة النظام العشري للعملات المعدنية الذي ظل إلى حد ما على حاله حتى عام 1947.كان هناك وقت لم تكن فيه الأوراق النقدية شائعة كما هي اليوم، وكان هناك تقليد أسماء مختلفة ومحلية للمعاملات والتجارة قبل العملات المعدنية، ثم بدأت العبارات والاصطلاح بين الأدباء والشعرآء والكاتبين في اللغة الأردية والبنغالية شائعة أيضًا بسبب هذه الأشكال القديمة من العملات وأسمائها مع استخدام ضئيل للغاية حتى اليوم، وإن هذه التعبيرات الرشيقة والاصطلاحات الجذابة تدل على روعة اللغة الأدبية والبلاغة، وذوق التعبير والجمال ومتعة الكتابة والتحدث بين الناس، ولا تزال آثاره واضحة في المجتمع في شبه القارة الهندية اليوم.

وإن الكلمة "الدرهم" كلمة عربية، ولما وصلت هذه الكلمة إلى اللغة الفارسية اتخذت شكلا آخر بالفارسية بسقوط حرف من وسطها، فأصبح الدرهم "درم" في الفاسية، وبعد ذلك لما وصلت إلى أصحاب شبه القارة الهندية أنهم استبدلوا حرف "ر" بالألف الممدودة، حتى أصبحت الكلمة "درم" في لغات شبه القارة الهندية تنطق "دام" يعنى في لغات شبه القارة الهندية من اللغة الأردية والبنغالية والهندية وما إلى ذلك من اللغات الأخرى، تم استبداله بصوت طويل، ثم بدؤوا يقولون دام بدلا من الدرهم، وأصبحت كلمة الدرهم " دام " ثم ارتفع السعر أيضا لكل شيء في الأسواق، كما هم أضافوا الكلمة.

نظرة خاطفة على العملة الورقية:

ومن المعلوم أن الذهب عنصر أساسي في جميع المعاملات بين الأشخاص، فإن المال وعلاقاته تحظى بأهمية خاصة في كل نظام اقتصادي في المجتمع البشري، نظرًا لأهمية الذهب فقد ناقش العلماء المسلمون أيضًا جميع جوانب هذا الموضوع في مساعيهم الكتابية، وكانت النقود القانونية على شكل عملات ذهبية وفضية باسم الدنانير والدراهم في القرون الأولى للإسلام، ولكن في الوقت الحاضر يعتمد النظام المالي لجميع البلدان على العملات الورقية، ولا تستخدم العملات الذهبية والفضية في أي مكان في العالم الراهن، ولكن الناس يفهمون أنهم لا يحتاجون إلى معرفة حقيقة النقود من وجهة النظر الإسلامية، وما هو الوضع القانوني للأوراق النقدية؟ ولأجل ذلك نريد أن نلقي الضوء الى تفاصيل النقود الورقية، يُطلق على " تاكا " أو "زر " اسم "نقد" في اللغة العربية، ومعنى "نقد" في المعجم الشهير "المعجم الوسيط: " النقد: (في البيع) خلاف النسيئة ويقال: درهم نقد: جيد لا زيف فيه (ج) نقود، والعملة من الذهب أو الفضة وغيرهما مما يتعامل به وفن تمييز جيد الكلام من رديئه، وصحيحه من فاسده" [14]

وقد وصف الاقتصاديون الإسلاميون حقيقة النقد على النحو التالي: "إن للنقد ثلاث خصائص متى توفرت في مادة مًا، اعتبرت هذه المادة نقدًا: الأولى: أن يكون وسيطا للتبادل، الثانية: أن يكون مقياسا للقيم، الثالثة: أن يكون مستودعًا للثروة " [15]

ومما يجدر بالذكر أن هناك كانت جهتان رائجتان للنظام الاقتصادي في العصور القديمة الزراعة والتجارة، إن قضية الثورة الصناعية قريبة جدًا، كما كانت قضية الحرف اليدوية سائدة بين الناس، ولكن أن هذا العمل نما له التطور فيما بعد، فأصبحت الرأسمالية والمعاملات التجارية المتبادلة والجماعية شيئًا من المنصرم، وفقدت قيمتها وأبهتها.

إذن ينبعث سؤال من عامة الناس وخاصتهم لماذا تم استبدال هذا النظام الاقتصادي المستدام بما يسمى حاليًا بالعملة الورقية؟ والسبب الرئيسي إن البنوك قد أخذت عملات الناس الذهبية باسم الأمن من خلال شعارات ملونة وجذابة، وهتافات اقتصادية خادعة ومثيرة، وعن طريق هذه الهتافات أنها بدلتها بالعملة الورقية، وفي المقابل أنهم وقعوا في ورطة مالية حيث وجدوا من البنك شركا ورقيا، وإن هذا النظام يغير العملة الذهبية بعملة من الأوراق المهملة، وإن الحضارة الصينية التونغية أول مرة قدمت إيصالا ورقيا في عام 650، وهذا أول إيصال ورقي عرفها الناس عند البيع والشراء في الأسواق، وأكملت الحضارة الصينية السونغية نموذج العملة الكامل،كما أُطلق على العملة الورقية اسم "النقود الطائرة" .

وفي البلدان الأوروبية تم استخدام قطع الورق التي تشبه اللحاء كأموال للمعاملات. وبعد ذلك تم تداول رأس المال الشعبي في عام 1794 تحت أسماء الدولار واليورو والجنيه الاسترليني وما إلى ذلك من الأسماء المختلفة، والتي تمت إعادة تسميتها بالعملة المدعومة بالذهب، فأصبحت الإيصالات سلعة وعملة دائمة منذ الستينيات عندما رفضت الولايات المتحدة رفضًا قاطعًا استبدال الذهب بالدولار، كانت الإيصالات عبارة عن عملات ذهبية وفضية يتم إيداعها أو الاحتفاظ بها كعملة ورقية حالية، ثم أن الولايات المتحدة الأمريكية شكلت مع بعض البنوك الخاصة في شبكة مصرفية مشتركة على الصعيد العالمي تحت اسم "الاحتياطي

الفيدرالي" يتم من خلالها إصدار العملة بمشاركة يهودية كبيرة، وقال فاسيل بيلور في مقابلة صحفية: "إن الاحتياطي الفيدرالي هو أكبر عملية احتيال في هذا القرن، الذي أصدر الدولار، يبدو أن اسمه ظهر في إطلاق شبكة كبيرة من النقود الورقية على مستوى العالم" [16]

وفي الحقيقة يوجد أكبر عيب مخفي في العملة الورقية لا يدركها إلا الخبرآء، وهو لا يُدفع ولا يُؤدى بها ثمن الشيء عند البيع والشراء، ولكن يَعد بالدفع في المستقبل، إذا فكر أحد في المعاملة الورقية فإنه يرى أنه لا يعطي صاحب الأغراض أي مال أو عملة حقيقية ولكنه يقوم بتحويل القرض من خلال تقديم إشعار أو إيصال ضمان، هذه المذكرة مخفية الآن لدى البنك المركزي، وتنص دساتير جميع دول العالم الحالية على أن الورقة النقدية هي "العملة" ولا يستطيع أن يطبعها إلا "البنك المركزي" وتسمى المناقصة القانونية، عندما يُطلب من البنك المركزي العملة الأصلية الذهبية أو الفضية مقابل ملاحظته المكتوبة على الورقة سيُصاب بخيبة أمل، لأن البنك لا يملك الفضة الحقيقية أو الثروة الذهبية، وهذا هو السبب الرئيسي لكتابة مذكرة على العملات الورقية من قبل البنك المركزي "أعترف بأنني سأدفع هذا الطلب لصاحبه من خزانة الحكومة العليا" [17]

وتكون هذه الملاحظة مكتوبة بلغة محلية على جميع النقود الرائجة في الدولة، كل دولة تطمئن شعبها بكتابتها بلغته الخاصة على أموال بلدها، ويُرى مكتوبة هذه الملاحظة على العملة الورقية الوطنية الحالية في العالم كله، مع توقيع حاكم البنك المركزي، كما أنه مكتوب باللغة الإنجليزية على معظم العملات الورقية العالمية على النحو التالي:

I promise to pay the bearer the some of one thousand[18].

العملة الورقة ممنوعة في الاقتصاد الإسلامي:

في الحقيقة إن العملة الورقية شيء يقوم البنك المركزي بإصداره بدون أي أساس شيء آخر، ومع ذلك لا تكون أية مشكلة إذا كان هذا الشيء مصدرًا أساسيا، ولكن عندما يصبح هو بنفسه مصدرًا لإنشاء الأموال وحينئذ فإنه يتسبب في حدوث خطأ عظيم وإلحاق خسارة جسيمة بالدولة والشعب، وفي ضوء هذه الحقيقة فإنها لا تحمل أي مكان في الاقصاد الإسلامي، وفي الواقع أن العملة الورقية والعملة البلاستيكية والعملة الرقمية كلها ممنوعة تمامًا في النظام الاقتصادي الإسلامي لأسباب أساسية، لأن استخدامه يؤدي بالضرورة إلى "الغرر" وهو حرام في الإسلام والشريعة الإسلامية السمحة. وإن الغرر هو بيع وشراء شيء غير معروف ومحدد في هذا الوقت الذي يباع، أو الأشياء التي لا يكون توريدها في حوزة البائع، فقد أعلن النبي ﷺ تحريم كل عمل بالغرار، ولأجل ذلك أن الغرر حرام في الشريعة الإسلامية،كما جاء في الحديث "نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر وبيع الحصاة" [19].

وإن الإيصال حلال إذا كانت هناك مسألة خاصة بين الطرفين، ولكن لا يمكن تحويلها إلى طرف ثالث أو رابع أو خامس أو سادس حتى لم يتم الحجز على الممتلكات التي يمثلها هذا الإيصال، لأن النبي ﷺ نهى عن التجارة في كل ما يُشترى ولم يسلط عليه بعد. كما جاء في المدرسة النبوية "أنه قال: «التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء." [20]

ويدل هذا الحديث النبوي المذكور على أن الرجل إذا باعها دون أن يملك الشيء، واحتفظ بأرباحه، ومن اشتراها احتفظ بربح إضافي وباعها أكثر، واستمرت نفس العملية بين الناس في الأسواق، ولم يستحوذ عليها أحد بعد، ولا يجوز مثل هذا البيع والشراء في الإسلام، وفي هذه التوجيهات ينبعث سؤال من قبل علماء الاقتصاديين الإسلاميين ألا تنطبق هذه القاعدة على العملات والبطاقات والعملات الافتراضية؟ ويقول العلماء البارعون والفقهاء الإسلاميون في هذه المسألة بكل صراحة: إنها تتعلق وتنسجم مع العملات الورقية كل الإنسجام، ومن هذا النقاش حول العملة الورقية في هذا الصدد يتضح من الشريعة الإسلامية أن وضعهم الآن هو وضع ائتمان أو صرف أجنبي وليس شهادة أو مرجع أو مستند، وفي هذا السياق يجب أن يكون واضحًا أن العملة الورقية لا يمكن أن تسمى عروض مفتوحة ولا يمكن تسميتها بالثمن.

مهما يرفع الدعاة أصواتهم كل يوم، يقولون بأعلى صوتهم: إن صلاحية الشريعة الإسلامية للتطبيق اليوم موجودة كما كان في فجره، ورجال الحركات الإسلامية يؤكدون للناس بأن الحل الوحيد لجميع المشاكل هو في تطبيق الشريعة الإسلامية، والمدرسون يدرسون طلابهم بأن الشريعة الإسلامية صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، وإن الأحزاب السياسية الإسلامية تطالب بتطبيق

الشريعة الإسلامية على مستوى الحكم والدولة في جانب، وفي جانب آخر فإن المنكرين ينكرون صلاحية تطبيق الشريعة الإسلامية في هذا العصر، ويقولون إن الإسلام قاصر عن حل مشاكل العصر الراهن.

النقود الورقية وموقف الفقه الإسلامي

أصبحت النقود الورقية في الاقتصاد المعاصر وسيلة عامة للتبادل ومقياسًا للقيم ومخزنًا نسبيًا للثروة ووسيلة لسداد الديون. ولا تتوقف قيمتها التداولية على مادة الورق ذاتها، بل على القبول العام والإطار القانوني والمؤسسي والثقة في النظام النقدي. وقد اتجه عدد كبير من الفقهاء المعاصرين إلى إلحاق النقود الورقية بالنقود التي تجري عليها أحكام النقد، مع اختلافهم في بعض تفاصيل العلة والتكييف. ويترتب على اعتبار النقود الورقية نقدًا أن أحكام الربا والصرف والزكاة والديون تجري عليها وفق التفصيل الفقهي المعتمد. فإذا استبدلت عملة ورقية بعملة من جنسها، وجب مراعاة التماثل والتقابض؛ وإذا اختلفت العملتان، جاز التفاضل مع التقابض وفق أحكام الصرف. كما يحرم اشتراط الزيادة على القرض لمجرد الأجل. أما التضخم وانخفاض القوة الشرائية فهما من المسائل الاقتصادية والفقهية التي تحتاج إلى بحث مستقل في أثرهما على الديون والعقود، ولا يصح أن يكون وجود التضخم وحده دليلًا على بطلان أصل النقود الورقية. ويجب التفريق بين نقدية العملة وبين عدالة السياسات النقدية .والمالية. فقد تكون العملة معتبرة نقدًا من الناحية الفقهية، مع إمكان نقد سياسات إصدارها أو إدارة التضخم أو توزيع آثارها كما أن الدعوة إلى الذهب أو إلى ترتيبات نقدية بديلة تظل مقترحًا اقتصاديًا وسياسيًا يحتاج إلى دراسة الاستقرار والسيولة والتكاليف وقابلية التنفيذ، ولا يجوز تقديمه بوصفه حكمًا شرعيًا لازمًا أو حلًا خاليًا من التحديات.

السيطرة اليهودية على الاقتصاد العالمي:

إن اليهود والمسيحيين يشعرون بالغيرة من الإسلام منذ اليوم الأول ويحسدون الإسلام والمسلمين، حيث كان من المفترض أن تكون كلا الأمتين "أهل الكتاب" منذ البداية، حتى اشتاق اليهود لخاتم نبي أن يكون من بني إسرائيل، ولكن لما ظهر النبي الخاتم من بني إسماعيل أنهم أصبحوا ألد أعداء الإسلام، ولذلك أنهم حالوا في المدينة طعن المسلمين في ظهورهم بخرق اتفاق حرب الخنادق، حتى طردهم الرسول الكريم من المدينة المنورة، كما طردهم عمر من شبه الجزيرة العربية بسبب مؤامراتهم الخبيثة، وقال: إنني أذكر كلام الرسول أنه قال:)أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ([21]

ولكنهم أرادوا أن يسيطروا على جميع مجالات الحياة عن طريق التعليم، ولذلك يكون هدف طالب يهودي في الولايات المتحدة أن يكون راتبه لا يقل عن 10 ملايين شهريا، وللحصول على هذا الهدف أنه يبذل قصارى جهوده في الدراسة، ولكن في جانب آخر يتم تعليم الطفل المسلم أن الله سيوفر لك كل ما تحتاج، وينام الطفل المسلم متوكلًا على الله، وإنه يؤمن بالله أنه يفتح جميع الأبواب المغلقة أمامه مع أنه ينام على الفراش الناعم، ويلعب في أحجار الآباء والأمهات، وفي النهاية يصبح الطفل المسلم عاملا يعمل في المكاتب أو المصانع في داخل البلاد أو خارجها، ونسي كلام الله تبارك وتعالى حيث قال: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ۗ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ ۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ**﴾ (الرعد:11)

وإن الطفل اليهودي يعمل بجد ليلاً ونهارًا للوصول إلى هذا المكان المرموق، ويبذل قصارى جهوده للعب دور فعال في جميع مجالات الحياة على صعيد العالم، ولتحقيق هذا الغرض أن الطفل اليهودي يطمئن رئيسه إلى أنه مقدر له أن يتقاضى نفس المبلغ. نفس التفكير، نفس النتيجة! هذه حقيقة لا تنكر، وإن القرآن لا يريد أن يكون المؤمن ضعيفًا وعاجزًا وفقيرًا. بل يريد القرآن أن يرى المؤمن سعيدًا وبهيجا وفرحا شديدا مع حسن الملبس والمسكن وقويًا وثريًا بين الشعوب والأمم، وفي الحقيقة مفهوم القناعة والخير والتقوى الذي غرس في أذهان المسلمين لا علاقة له بالقرآن ولا بالسنة ولا بالإسلام، ولذلك يجب على المسلمين أن يكسبوا الثروة وأن يتملك السلطة ولكن بالإيمان!

وفي هذا الصدد يجب علينا أن نفكر في الثروة، من يملك الثروة؟ من هو المالك الحقيقي للمال المكتسب؟ الإنسان، أو الدولة، أو الله تبارك وتعالى؟ وإن هناك توجد ثلاثة آراء مختلفة لدى العلماء في هذا الصدد، الأول: الرأسمالية، الثاني: الشيوعية، الثالث: الاقتصاد الإسلامي، وتنص إيديولوجية الرأسمالية على أن الثروة ملك للإنسان، لأنه يكسبها بعمله الخاص، ولذلك لديه الخيار للإنفاق كما لديه خيار الكسب كيفما شاء، وتنص الأيديولوجية الشيوعية على أن الثروة ملك للدولة، ولذلك لديها القدرة على

إنفاقها أو توزيعها كما تشاء وأينما تشاء، ورأي آخر وهو رأي الإسلام، وإن من تعاليم الإسلام أن المالك الحقيقي للثروة هو الله تبارك وتعالى، وقد أعطاها للإنسان لمدة معينة، وقد ذكر القرآن ذلك مرات عديدة في مواضع كثيرة، كما قال:
﴿**وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ**﴾ (النور:33) وفي موضع آخر يقول القرآن: ﴿**وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ**﴾ (القصص:77) وأحيانا يظن الإنسان أنه اكتسب الثروة من عمله، وهذه الفكرة لا تنسجم مع الحقيقة أبدا، لأن وظيفته هي العمل الجاد فقط، ولكن جعل عمله مثمرًا هو عمل الله، ويقول القرآن: ﴿**أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ * أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ**﴾ (الواقعة:63-64) وتدل هذه الآية القرآنية على أن وظيفة الإنسان هي زراعتها في الأرض بزرع البذور، ولكن من عمل الله أنه يثمر هذه الزراعة ويخرج المنتج إلى الوجود، وهذا العمل خارج عن قدرة الإنسان، ونستطيع أن نقول باختصا: إن هذا غير ممكن للبشر، وبغض النظر عن مدى صعوبة محاولة الناس، فلن ينجحوا أبدًا، فالثروة هبة من الله، وإن الله يعطيها للناس لاستخدامها لفترة معينة من الزمن، ولذلك أنه يتمكن من إجبار الناس على معرفة كيفية كسبها وكيفية إنفاقها.

ونحن نستطيع أن نقول في ضوء هذه الأفكار المذكورة غير الإسلامية: عندما زادت وفرة المعادن النفيسة في البنوك الداخلية والعالمية أو المؤسسات الشبيهة بالبنوك الأخرى المنتشرة في العالم كله، قبض النظام الرأسمالي الموالي للصهيونية نظام مصلحة الأخطبوط وبدأ النظام الربوي، ثم بدأ امتصاص دم عامة الناس وخاصتهم بربطهم مع هذا النظام الربوي، لأنه في عطاء الربا وأخذ الفائدة الربوية يزداد الفقرآء فقرًا والأغنياء ثراءً بدون أي لطف وكرم بين الأثرياء والفقرآء تحت هذا النظام الربوي، وبهذه الطريقة يتحقق اليهود مصالحهم الخاصة في كل مجال من مجالات الحياة الاقتصادية، حتى بدأ الحمقى من المسلمين يقولون: إن الشريعة الإسلامية باطلة في هذا العصر، لا يمكن للإسلام والشريعة مواكبة عصر العولمة.

وقد زعم هتلر لم تكن المغامرات العسكرية الألمانية سبب الخراب الاقتصادي الألماني والعار بعد الحرب العالمية الأولى، ولكن كان اليهود وعملائهم الأساسيين، والمصرفيين، الديموقراطيين أكبر سبب لخراب الاقتصادي الألماني، إذا نظر أحد إلى الشبكة الاقتصادية للعالم بأسره اليوم، إنه يرى في الوقت الحالي أن جميع الشبكات الاقتصادية والمالية في العالم بما في ذلك القوة العظمى مثل الولايات المتحدة الأمريكية تخضع أمام سيطرة اليهود، وإن اليهود مسيطر على العالم كله من كل زاوية من زوايا الحياة، وإن الشركات الاقتصادية مع المعامل والمصانع المتعددة الجنسيات ووسائل الإعلام العالمية مملوكة لليهود، وقد منع القرآن اليهود من أخذ الربا بلسانه الخالد، فقال: ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ (النساء: 161).

وإن الآية المذكورة تشير إلى حقيقة اليهود، وإنهم كانوا يأخذون الربا مع تحريمهم عليهم، وكانوا يأكلون أموال الناس بغير حق، كما كانوا مسيطرين على عقول الناس بمعاملتهم الربوية، ولذلك شرح الله رب العالمين المبدأ الثوري الكامل للاقتصاد والنظام الاقتصادي بجملة قصيرة في القرآن: ﴿**أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**﴾ (البقرة: 275).

ومن سوء حظ المسلمين أنهم لا يفهمون الربا وحقيقته، ولذلك كثير من عامة المسلمين وخاصتهم غارقون في المعاملة الربوية، مع أنهم يصلون ويصومون ويؤتون الزكاة ويوزعون الصدقات بسعة صدورهم بين الفقرآء والمحتاجين، وإن الربا هو خلق موارد مالية من التمويل المالي، بغض النظر عما إذا كانت هذه الأموال تلعب دورًا في عملية الإنتاج، والبيع هو استخدام النقود في شراء الشيء وإنتاجه وصنعه وبيعه، يبدو الأمر لو أن الموارد المالية تلعب دورها الرئيسي في ولادة السلع والخدمات، وبالتالي يتم إضافة القيمة داخل المجتمع، هذا هو النظام الأساسي، ولكن الغربيين بدؤوا يقطعون الصلة بين الاقتصاد النقدي والمالي، والاقتصاد الحقيقي، والإنتاج الحقيقي، وتعزيز وفرة السلع والخدمات الاستهلاكية في المجتمع تدريجيا.

وفي الحقيقة أي أمل في الرفاهية من نظام الربا بترك الشريعة الإسلامية يعادل غض الطرف عمداً عن القانون الإلهي والإبداعي، ويجب على الجميع أن يتذكر بأن شر الربا ليس للمسلمين فقط بل للبشرية كلها أيضا، فعندما ينبت الشارب من اللحية من أين يأتي الاستقرار؟ وبجملة أخرى نستطيع أن نقول: إذا تجاوزت طباعة العملة الورقية ضد المعادن الثمينة وحينئذ تثور الأزمة والحوادث فتقع فيها من أسفل سافلين إلى أعلى عليين، وبمجرد وقوعها في برائن صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، فإن وضع البلد هو نفسه حال مقترض قرض الإسكان الذي يتعين عليه في النهاية إعادة المنزل أو الانتحار.

الآثار السلبية للعملة الورقية:

نعتقد أن هناك حاجة لمناقشة العملات الورقية في هذا السياق، لأن هناك العديد من المشاكل والجوانب الأخلاقية في استخدام العملة الورقية، التي لا يعرفها التجار العاديون، ومن المعلوم أنه إذا طُلب أي عميل سحب أمواله من أي بنك في وقت واحد فإن ذلك البنك يعلن إفلاسه ويهرب، ويستمر المودع بفرك أنفهم في أبواب مختلفة مع كاشكول التسول، وفي الواقع اليوم عدد كبيرمن البنوك في العالم أفلس، والسبب في ذلك هو أن خطايا البنوك المركزية أكثر بكثير من العملات الذهبية أو الأوراق غير المرغوب فيها والعملات الورقية المطبوعة، وإن للبنوك حق طباعة العملة بدون عمالة وأجور في جانب، وفي جانب آخر أن مسؤولية سداد ديون البلاد أو الحكومة من خلال العمل الجاد تقع على عاتق الشعب فقط، ولو لم يقترض الناس فعليهم سداد القروض التي أخذتها الحكومة من البنوك العالمية والحكومات الراقية الخارجية، وإن الدَّين الحكومي هو الدين الوحيد الذي يقترضه شخص ويدفعه شخص آخر، ومن الأسف الشديد جعلت القروض الحكومية حتى الأطفال الذين لم يولدوا بعد مثقلين بالديون.

وقد أعلن ناريندرا مودي رئيس الوزراء للهند في نوفمبر 2016 الإلغاء الفوري لخمسمائة وألف ورقة نقدية، وفي غمضة عين تحولت الدولة إلى مجتمع "غير ورقة نقدية"، وفي ذلك الحين رأى العالم لقد ساد جو من الفوضى والاضطرابات أمام البنوك الحكومية وغير الحكومية لأخذ العملاء ممتلكاتهم الشخصية، حتى تزايد تدفق الأشخاص المضطرين والقلقين الذين يقفون في طوابير طويلة، ولكن الأموال النقدية اختفت من البنوك بسرعة، كان الناس يتبادلون البضائع مقابل البضائع في الأيام الماضية، حيث كان رائجا نظام المقايضة، وقد أفادت الأخبار التي تأتي من مناطق بعيدة وفي جميع أنحاء البلاد بأن الناس يكملون احتياجاتهم من خلال تقديم السلع مقابل البضائع، حتى أُجبر الناس على التسول للحصول على أموالهم التي حصلوا عليها بشق الأنفس، كثير من الناس فقدوا حياتهم، لكن ربما في الرأسمالية لا يهم! وكان الاقتصادي البريطاني الشهير محقًا عندما قال: إن الحكومة بطباعة الأوراق النقدية باستمرار، تستولي على جزء كبير من ثروة شعبها بهدوء وسرية شديدة، مثل هذه الممارسات تجعل الأغلبية فقيرة ولكن القليل من الناس يصبحون أغنياء.

لقد صرح محافظ بنك إنجلترا (1927) الذي حظي بشرف كونه ثاني أغنى رجل في إنجلترا بأن النظام المصرفي الحديث ينتج النقود دون أي نفقات، ربما يكون هذا هو أعظم تلاعب على الإطلاق، وأصبح أصحاب البنوك يزعمون أنهم أصحاب العالم كله، حتى لو تم انتزاع هذا العالم منهم ولكن لا يزال لديهم القدرة على كسب المال، فسوف يكسبون ما يكفي من المال بضربة قلم واحدة لشراء العالم مرة أخرى، إذا كنت تريد الاستمرار في استعباد أصحاب البنوك وتريد أن تدفع ثمن استعبادك فدع أصحاب البنوك يكسبون المال ويتحكمون في الديون.

وقد قال أحد خبير اقتصادي أوروبي إنه أمر جيد يفيد أصحاب البنوك والحكومة ألا يعرف الشعب أي شيء عن النظام المصرفي والمالي، لأنهم إذا كانوا يعرفون كل هذا فأنا متأكد من حدوث انقلاب قبل صباح الغد ضد البنك المركزي، وكذلك قال مفكر أوروبي آخر اسمحوا لي أن أتحكم في عملة بلد ما، ثم لا يهمني من يضع القانون، وفقًا للخبرآء والأغلبية فإن النقود الورقية هي أكبر خداع في العالم اليوم، وتوجد بنوك مركزية وحكومية في العالم كله، وهذه البنوك تحفظ احتياطيات من الذهب مقابل إصدارات العملة الورقية، لكن معظم الدول تصدر المزيد من الأوراق النقدية للجمهور أو المستهلكين أكثر من احتياطياتها الحالية، وإن هذا ليس خداع وغش مع الشعب ولم يخلق التضخم في البلاد؟ ويقول الخبرآء إن السبب الرئيسي للتضخم هو مثل هذه الفضائح والصلات الحكومية السرية مع الرأسماليين.

مشاكل العملة البلاستيكية:

لقد تم إدخال النقود البلاستيكية من خلال بطاقات الائتمان (credit and debit cards) والخصم في جميع البلدان الغنية والفقيرة بجميع أنحاء العالم في عصر التكنولوجيا الحديثة اليوم، وجعلت هذه العملة دفع النفقات اليومية الأخرى للحياة البشرية والمشتريات الضرورية للمكاتب الرسمية وغير الرسمية بكل شهولة، ولكن كان هناك أيضًا العديد من العيوب في نظام بطاقات الائتمان، كما اعترف الاقتصاديون بدون أي تردد في جميع الحوار الاقتصادي على صعيد العالم، وعلى سبيل المثال، تقوم حلقة مفرغة أو موظف البنوك باختراق حساب العملاء وتسلب جميع الأموال المودعة في حسابهم ويؤديهم إلى الإفلاس في اللمحة.

وبسبب هذه الفرصة أو نقطة الضعف فإن الجرائم الإلكترونية آخذة في الازدياد في جميع أنحاء العالم يوما فيوما؛ ولأجل ذلك فإن الزبائن كلهم يعيشون في حالة ذعر دائما، وتجدر الإشارة هنا إلى أن سلطات البنوك حددت أنواعًا مختلفة من الرسوم المرتبطة بأنشطة البطاقة، ولذا يصبح من الصعب الجدال معها حول استخدام الاحتيال، لأنهم لا يريدون الاعتراف به، وعلى الرغم من ذلك كله أن هذه البطاقات سهلة الاستخدام للغاية للاحتيال، وإذا قام شخص ما بسرقة تفاصيل البطاقة، وخاصة رقم التعريف الشخصي ورقم التحقق من البطاقة، فإن فرص المعاملات الاحتيالية تزداد بشكل كبير في المعاملات المالية، ويكون الاعتراض صعبا جدا على مثل هذه المعاملة لدى البنوك، لأنهم لا يريدون الاعتراف بذلك أبدا.

العملات الإلكترونية نوع من العملات الرائجة:

إذا ألقينا النظر في الأسواق العالمية فإننا نرى العملات الإلكترونية تعمل العديد من شركات العملات الإلكترونية أو الرقمية الآن في ظل الإنترنت وأنظمة الإنترنت في العالم كله، بل إنها سيطرت على عقول البائع والمشترى من الصغار إلى الكبار، كما أن أنظمة الدفع المالي عبر الإنترنت والتجارة الإلكترونية تتوسع بكل سرعة عن طريق الإنترنت، لقد تم تقديم العملة الإلكترونية للمعاملات المالية، مما سهل على المستهلكين الجالسين في بيوتهم التسوق عبر الإنترنت، وإن العملة الإلكترونية نوع من العملات في شكل الإلكتروني مصمم خصيصًا لدفع ثمن السلع والخدمات التجارية بين البائع والمشتري عبر الإنترنت، وتتيح هذه العملة الإلكترونية شراء السلع والخدمات بسرعة البرق من مشارق الأرض ومغاربها، ومن المدن الحقيرة إلى المدن الراقية ومن سكان أكواخ الحقيرة في الأرياف البعيدة إلى المباني الشامخة والعالية في أسواق الحضارة والثقافة، والأهم من ذلك أنها تتمتع بمستوى عالٍ من الأمان.

ومما يجدر بالذكر أن العملات الإلكترونية لا تحتوي على ميزات مادية وهي متوفرة في شكل رقمي في الشاشة الإلكترونية فقط، وتتم هذه المعاملات المالية كلها تنطوي على عملات رقمية باستخدام الكمبيوتر أو محافظة إلكترونية متصلة بالإنترنت أو شبكات معينة خاصة، أينما تكون وفي أي وقت تكون، ولا يكون الفرق بين الإجازة الرسمية أو في العطلات الصيفية أو أعياد العقائد والمذاهب، وفي جانب آخر فإن المعالامت التجارية بالعملات المادية تعتبر صعبة جدا لدى عامة الناس وخاصتهم من الأغنياء والفقرآء، مثل الأوراق النقدية والعملات المعدنية، لأنها صلبة، مما يعني أن لها سمات وخصائص مادية محددة، فلا يمكن إجراء المعاملات مع هذه العملات إلا إذا كان لدى حاملها حيازة فعلية لهذه العملات، لقد زاد عدد رواد الأعمال الذين يعملون في مشاريع في مجال العملات الإلكترونية مع تزايد عدد الأعمال التجارية عبر الإنترنت، وإنها أصبحت العملات الإلكترونية بالتأكيد قوية بشكل متزايد في العصر الراهن، وتقوم الأنظمة الإلكترونية بتسجيل المعلومات أو نقلها على شكل آلاف الإشارات الصغيرة بكل سهولة جدًا، وإن العملات الإلكترونية هي عملات لا يمكن الوصول إليها إلا من خلال أجهزة مثل أجهزة الكمبيوتر أو الهواتف المحمولة، لأنها متوفرة في شكل وإشارات إلكترونية فقط، ويقال إن بعض مزايا العملات الإلكترونية هي أنها تتيح التحويل للقيمة ويمكن أن تقلل من تكاليف المعاملات، وكذلك يقال إن العملة الإلكترونية هي أرخص وسيلة للتداول.

ومع هذه الطرق السهلة للمقايضة من عيوب العملات الإلكترونية يمكن أن تكون متقلبة للتداول وعرضة للقرصنة، لأنها لا تحل جميع مشاكل التخزين والبنية التحتية، حتى نستطيع أن نقول على سبيل المثال: إن الاتصال يلزم بالإنترنت، وكذلك الهواتف الذكية والخدمات المتعلقة بتوفيرها، وتعتبر المحافظ عبر الإنترنت ذات الأمان القوي ضرورية أيضًا لتخزين العملات الإلكترونية، وإن العملات الإلكترونية تجعل القرصنة أكثر حساسية، حيث يمكن للقراصنة سرقة العملات الرقمية من محافظة الإنترنت أو تغيير بروتوكول العملات الرقمية، مما يجعلها غير قابلة للاستخدام، نظرًا إلى هذه الحقائق لأنه تم إثبات عدد الاختراقات في العملات المشفرة، مع تأمين الأنظمة والعملات الرقمية يعد مسؤولية مهمة، يمكن أن تكون قيمة العملات الإلكترونية متقلبة لدى المستخدمين، ويمكن أن يكون سعر العملات الإلكترونية المستخدمة في التداول أساسًا للتغييرات الشاذة المفاجئة في رغبات المستثمرين في المجالات الاقتصادية، ولأجل ذلك لقد اتبعت العملات الرقمية الأخرى تحركات أسعار مماثلة خلال أيامها الأولى.

العملة المشفرة ما هي ؟

وقد سُئل المستر بيل غيتس في مقابلة صحيفة لـ wall street journal عن التكنولوجيا الموجودة التي لا يمكن بقاء الناس بدونها على قيد الحياة في العالم الراهن، فأجاب المستر بيل غيتس قائلا: إن Crypto currency أو العملة المشفرة هو نظام نقدي رقمي

مبني على خوارزميات الكمبيوتر، وإن العملة المشفرة هي عملة رقمية، ليس لديها منظم ولا سيطرة حكومية على العملة الفاسدة، ولا توجد حكومة أو مسؤلية بنوكية تديرها مثل العملات الأخرى الرائجة في العالم كله، ويستخدم التشفير لهذا الغرض، لقد تم طرح فكرة العملة المشفرة لأول مرة بواسطة Wei Dai في عام 1998 في قائمته البريدية لـ cypherpunks (الأفراد الذين لديهم إمكانية الوصول إلى شبكة الكمبيوتر دون الوصول إلى خصوصيتهم، وخاصة من السلطات الحكومية). و Wei Dai (بالصينية) هو مهندس شهير لكمبيوتر ومعروف بمساهماته الخاصة في التشفير والعملات المشفرة، وإنه طور مكتبة التشفير وأنشأ نظام العملة المشفرة " [22]

وبعد ذلك أنه اقترح فيه تشكيل النقود بهذه الطريقة الجديدة، ثم ابتكر عالم التشفير الأمريكي Nick Sabho عملة تسمى Bit Gold . وكان نظام عملة إلكترونية، وتم تقديم أول عملة التشفير اللامركزية ويقال باللغة الإنجليزية (Decentralized Crypto Currency) في العالم في عام 2009 من قبل ساتوشي ناكاموتو من اليابان، وهي عملة إلكترونية رقمية لامركزية بيتكوين تستخدم تقنية block chain البرمجية كبديل للعملة التقليدية.

ما هو نظام سلسلة الكتل: (Block chain)

لقد انتشرت هذه الفكرة الاقتصادية الجديدة في جميع مجالات المعاملات المالية باسم سلسلة الكتل أو نظام block chain، هو نوع جديد من أنظمة شبكات الإنترنت، حيث يمكن للجميع مشاركة المعلومات الرقمية بكل سهولة وبسرعة برقية، ولكن لا يمكن نسخها، حتى يتم فحص وحفظ سجل كل المعاملة المالية خلال عشر دقائق، وهو ما يسمى سلسلة الكتل، وتكون جميع البيانات موجودة على الشبكة ويمكن للمستخدمين الآخرين رؤيتها، وهي قاعدة بيانات موزعة يتم مشاركتها بين العقد على شبكة الكمبيوتر، كقاعدة بيانات، وتقوم بتخزين المعلومات إلكترونيًا بتنسيق رقمي، تُعرف لدى الناس بدورها المهم في أنظمة العملات المشفرة، مثل البيتكوين للحفاظ على سجل لامركزي آمن ولامركزي للمعاملات، يتمثل الابتكار فيها أنه يضمن سلامة وأمن سجلات البيانات ويبني الثقة دون الحاجة إلى طرف ثالث موثوق به، وإنه نظام لتسجيل المعلومات، مما يجعل من الصعب أو المستحيل تعديل أو اختراق أو خداع النظام، تحتوي كل كتلة في السلسلة على معاملات متعددة وكلما حدثت معاملة جديدة على الكتلة تتم إضافة سجل لتلك المعاملة إلى دفتر لكل مشارك، إنه في الأساس دفتر رقمي للمعاملات يتم نسخه وتوزيعه عبر الشبكة الكاملة لأنظمة الكمبيوتر على سلسلة الكتلة، ويتم تسجيله بتوقيع مشفر، يسمى أيضًا التجزئة.

العملات المشفرة:

لقد دخل العالم الاقتصادي الجديد بمرور الأوقات والأزمان في عصر لا تتخيله عقول البشر في القرن المنصرم، حيث يتم اكتشاف طرق جديدة للمعاملات الاقتصادية والاتصالات الحديثة من عامة الناس إلى خاصتهم، كما دخل عالم الاقتصاد في مقايضة علمة جديدة تسمى "العملة الفاسدة أو الافتراضية" وهي نوع جديد من العملات البديلة أو غير المرئية، تم تقديمها "كبديل" للعملة المشتركة، والتي يتم استخدامها عبر الإنترنت فقط بواسطة الأجهزة الإلكترونية، ولا يستطيع المستخدمون أن ينشروا هذه العملة بين الناس، وإنها لا تعمل في الأسواق العامة، ولاتجري في البنوك الحكومية أو غير الحكومية في العالم كله، ومع ذلك كله يتم تقييمها بنفس الطريقة التي يستخدمها بها الناس مثل العملات الأخرى.

وإن العملة المشفرة هي عملة رقمية وشبكية، ويدفع بها الثمن من البائع إلى المشتري ومن المشتري إلى البائع أينما يعيش وكيفما يعيش، وليست السلطة لأحد أو لأي بنك لكسبها أو الحصول عليها، إنها عملة مجانية تمامًا يمكن المستخدمون إنشاؤها بمساعدة جهاز الكمبيوتر الخاص بهم، ويقتصر وجود العملة المشفرة على الإنترنت فقط، وليس لها وجود مادي خارجي، بالنسبة العملات الأخرى، ولأجل ذلك يجب اعتبار البيتكوين "استثمارًا بديلاً" وتعمل هذه العملية حساب العملة هذه على أساس الخوارزميات التي يمكن توصيل الكمبيوتر الآخر بالإنترنت باستخدام معالج الكمبيوتر، كلما كان معالج الكمبيوتر أسرع وأكثر قوة زادت سرعة إنتاجه للبيتكوين أو العملات المشفرة المماثلة من خلال حل مشكلة الخوارزميات الحسابية.

تحضير البيتكوين أو عملة التشفير:

لقد أفادت المعلومات حول صنع البيتكوين أو عملة التشفير بأن يتم إنتاج 3600 بيتكوين يوميًا ويتم الآن استخدام أكثر من 15 مليون بيتكوين في العالم الراهن، تستخدم عملية تحويل البيتكوين "التعدين" حيث يمر الكمبيوتر بعملية حسابية صعبة ويحل المشكلة بحوالي 64 رقمًا، وهو ما يسمى Mining. وإن الأشخاص أو العمال الذين يقومون بهذا العمل يُطلق عليهم أيضًا "عمال المناجم"، ويتم إنجاز ملكات جديدة من خلال عملية تعدين اللامركزية في هذه العملية، وتُمنح العملات المعدنية كمكافأة لأولئك الذين يخدمون الشبكة ويعملون في صنع العملات المشفرة، ثم يقوم هؤلاء المعدنون أيضًا بتخزين عملات رقمية جديدة في البورصة ومعالجة المعاملات وتأمين الشبكة باستخدام أجهزة متخصصة.

يقول منتقدو البيتكوين أو العملة المشفرة: إن تاريخ ومعلومات معاملات Bit coin لا يعرفها أحد، ولكن الواقع عكس ذلك تمامًا ولا ينسجم هذا الزعم مع الحقيقة أبدا، لأن المعاملة كلها ترتبط بعنوان مشفر وليس من الصعب لأحد من الناس رؤية هذه العناوين، ويكشف حاملو السجلات بهذه العناوين أن هناك ما يقرب من ألف شخص يسيطرون على 40٪ من السوق العالمية، ويطلق على هؤلاء الناس "عجلة البيتكوين أو حوت البيتكوين" وإن هذا الاصطلاح مصطلح خاص للعملات المشفرة يشير إلى الأفراد أو الكيانات التي لديها كميات كبيرة من البيتكوين، ويمتلك هذا الحوت الكثير من العملات الفاسدة لدرجة أنه قادر على التلاعب بأسعار العملات حسب إرادتهم، يعتبر هؤلاء الملياردیرات الأربعة من كبار الحيتان في سوق البيتكوين.

وقد صمم هؤلاء الرجال الذين سيطروا على تصميم بروتوكول العملة المشفرة بحيث يتم إنشاء عملات جديدة بسعر ثابت، ويجعلون العملة المشفرة عملاً تنافسيًا للغاية يوما بعد يوم، عندما ينضم المزيد من المعدنين إلى الشبكة، وينخفض ربح الجميع ولا يُسمح لأي مطور أو عامل منجم بتعديل النظام لزيادة الربح، ويتم رفض عقد ملكات الرقمية التي لا تتوافق مع معايير النظام في جميع أنحاء العالم، وتعتمد قيمة العملة المشفرة على معايير الحاجة واللوجيستيات لقوانين ولوائح الاقتصاد، وإن مؤسسات النظام الاقتصادي الرأسمالي والصهيوني والمراكز التجارية من البنوك والمكاتب والتنمية الصناعية وحملاتهم الإعلانية كلها تعتمد على حقيقة أن قلب الإنسان وعقله ماديا وجنسيا جديدا من الرغبات يجب أن تصنع، وفي حين أن هذا المفهوم مرفوض وغير مقبول وفق تعاليم الإسلام والشريعة الإسلامية، ومع ذلك أن السعي وراء الثروة والمال و المادية قد أعموا عليهم لدرجة أن الدمار والخراب أصبحا مصيرهم.

أنواع مختلفة من العملات المشفرة وعيوبها:

وقد أفادت الأخبار المعلومات الاقتصادية بأن عملة مشفرة مختلفة بشكل عام وفقًا لموقع أبحاث السوق Coin Market Cap.com يتم تداول أكثر من 14500 عملة مشفرة مختلفة بشكل عام في العالم الراهن، من بينها تغطي 20 عملة مشفرة 90٪ من السوق العالمية، ويتم تداول الشركات الافتراضية أو شركات العملات المشفرة الموجودة في العالم، ومما لا شك فيه لقد أصبح عدد لا يحصى من الناس في العالم كله من أصحاب المليارات في فترة زمنية قصيرة بسبب العملة الفاسدة، هذا لا يعني أنه لا توجد فيها عيوب، ولا تدل على صالحها تماما في الأسواق التجارية، وإن العملات المشفرة ليس لها وجود مادي مثل العملات الأخرى، فهي موجودة فقط في عالم الشبكة وعلى الشاشة الشبكية، ومن المحتمل جدًا أن تختفي هذه العملة في أي وقت وفي أي مكان، نظرًا لعدم وجودها، يمكن أن تختفي في أي وقت بدون أي سبب، ولكن الذين لديهم كلمة السر أو الرموز يمكنهم استخدام المال فقط، إذا سُرقت هذه العملة أو أسيء استخدامها، فلا يمكن اللجوء إلى المحكمة والكانون للحصول عليها من جديد، لأنها لا تتمتع بضمان حكومي.

ويتطلب تعدين العملة الفاسد الكثير من الكهرباء، ويؤدى تعدين البيتكوين إلى تفاقم المشاكل الحالية. كما زادت الطاقة التي يتم إنفاقها على تعدين البيتكوين على الكمبيوتر بشكل كبير، لقد قال المستر جو بايدن وهو كبير المستشارين الاقتصاديين للرئيس الأمريكي الأسبق باراك أوباما: "إن البيتكوين طريقة غير فعالة للغاية للشراء والبيع والدفع، لأن كمية الطاقة (الكهرباء) التي يتم إنفاقها على هذه المدفوعات مرتفعة بشكل مدهش". [23]

Crypto currency هو مفتوح المصدر تمامًا ولامركزي، مما يعني بوضوح أنه يمكن لأي شخص التقاط شفرة المصدر الكاملة في أي وقت وحرمان ملايين الأشخاص في العالم من ممتلكاتهم المادية، وقد زاد استخدام العملات المشفرة من مخاطر الاحتيال والخداع في المجتمع، وزادت تقلباتها السريعة من احتمال إلحاق الضرر بالدول وبالأفراد الذين يتجرون بها، ويعاملون المعاملة التجارية على معاملاتها، يقول منتقدو العملة المشفرة بكل صراحة: إن بناء نظام العملة المشفرة ضعيف جدا، ويمكن أن يؤدي المستخدمين إلى نشاط إجرامي، حيث لا يمتلك العملات المشفرة أحد من الناس، ولا يوجد بلد واحد يحتكر طريقة الدفع هذه.

وقد عرف العالم الاقتصادي عن طريق وسائل الإعلام أنه سُرق ستون مليون من منصة التمويل اللامركزية Poly Network، التي تسهل معاملات العملات المشفرة بين المستخدمين، ولأجل ذلك يقول الناقدون لقد تعرضت للصفع من قبل أولئك الذين يزعمون أن العملة المشفرة مصدر آمن، وكذلك هناك توجد أدلة أخرى تدل على أن نظام الشبكات الرقمية هذا لديه القدرة على أن هناك احتمال لسوء المعاملة باستخدامها، ويستغل المتسللون ثغرة أمنية في النظام، وقد سلطت مثل هذه السرقات الضوء على مخاطر وجود قطاع غير منظم في النظام ولفتت انتباه المنظمين.

وهذا ليس من الزعم من قبل المخالفين ونقاد العملة المشفرة بل إنه حقيقة، لما رفع شاب اسمه جراهام إيفان كلارك عمره 17 عامًا دعوى قضائية لعام 2020 و زعم فيها أنه تمكن من الاحتيال على موظفي تويتر واقتحام العديد من الحسابات البارزة على المنصة، وإساءة استخدام تأثير الحسابات المستهدفة للمطالبة بأكثر من 100000 دولار من العملات المشفرة، وقد اعترف رجل سندوسي اسمه سري كرشنو أمام شرطة بنغالور في الهند في قضية اختراق Bit coin، البالغ من العمر 25 عامًا باسم Sriki باستهداف Bit phoenix Crypto currency Exchange، والذي ادعى أنه سرق 2000 عملة بيتكوين حوالي 800 كرور تاكا. [24]

صاحب شبكات البرمجيات مثل بيل جيتس من خلال العملة المشفرةكما دق ناقوس الخطر من الركود الاقتصادي عندما قال: إن النظام الاقتصادي في العالم ليس بصحة جيدة، وأعرب عن رأيه بأن العالم قد يواجه مثل هذه الأزمة الاقتصادية في المستقبل، وفقًا لبيل غيتس، فإن إحدى المشكلات الرئيسية للعملات المشفرة هي أن السلطات أو الحكومة لا تستطيع مراقبتها وأعرب عن مخاوفه من أن استخدام هذه العملة سيكون له آثار سلبية على المجتمع الاقتصادي في العالم كله. [25]

ومما يجدر بالذكر بأن العملة تعني البديل الحكومي للذهب، بالفعل في الممارسة العملية كان عدم قبول النقود الورقية كبديل للذهب مشكلة خطيرة، يتم الآن اعتبار العملة الفاسدة كبديل غير حكومي للذهب، وإن العملة الفاسدة هي في الأساس عملة (مزيفة)، وفي حين أن الذهب هو في الأساس رأس مال حقيقي، وإن الشرطة ألقت القبض على ثلاثة من أعضاء نادي بيت بتهمة اختلاس سبع وسبعين مليوناً تم حُظر موقع Coin على الويب نتيجة لعملية الاحتيال.

لقد أفلست بورصة العملات المشفرة الكندية، عندما توفي مالكها جيري كوتين في الهند، بسبب مرض شديد، وكان وحده يعرف كلمة السر أو المفاتيح السرية لتشغيل هذا التبادل والمعاملة المالية، وهكذا ضاع حوالي ستة وسبعين مليون دولار من عملائه البالغ، يبلغ عددهم إلى ستة وسبعين ألفًا، وفي عام 2019 في أيرلندا اختفت فجأة بورصة العملات المشفرة Bit coin، مما أدى إلى زوال موقعها على الإنترنت، ثم أفلس المستهلكون، وفقًا لـ Bloomberg أدى الاختفاء المفاجئ لشركة Mirror Trading International في جنوب إفريقيا في عام 2020 إلى إفلاس 1.2 مليار، وهو أكبر عملية احتيال فساد هذا العام، واعتادت عملة البيتكوين الافتراضية أو المشفرة أن تُعتبر أفضل طريقة لتحقيق الربح، ولكنها الآن آخذة في الانخفاض ويختفي شبح العملة الافتراضية بسرعة من أذهان الناس، وجن جنون أولئك الذين يستخدمون الإنترنت والأجهزة الإلكترونية، وإنهم منهمكون في كل وقت بأعمال التشفير والعملات الافتراضية، ويكون هؤلاء الأشخاص المشاركون في أسعار صرف العملات المشفرة وشرائها عبر الإنترنت، مما يؤثر على حياتهم الاجتماعية، وإن قدرتهم العقلية والبدنية متشابكة باستمرار في معضلة كيفية زيادة هوامش الربح في مجال العملة المشفرة، وتكون عيونهم مثبتة على الهاتف الذكي أو الكمبيوتر المحمول وشاشة الكمبيوتر ليلا ونهارا، وتتحول هذه العادة تدريجياً إلى حالة إدمان مدهش.

وإنهم ليسوا على دراية بمحيطهم وكل التركيز الإنهماك ينصب على العملة الافتراضية التي سيطرت على عقولهم وأفكارهم، حتى نسوا وأهملوا الأكل والشرب وغيرهما من الأنشطة الأسرية والروتينية في الحياة اليومية، مما يؤدي في النهاية إلى فقدان الصحة

العقلية والبدنية التي تحرض على العيش بعيدا عن الآباء والأمهات، ولهذه الأسباب والأفكار الاقتصادية ربمها تم إنشاء أول مركز من نوعه في دولة متقدمة مثل اسكتلندا لإعادة تأهيل وشفاء المرضى الذين يعانون من اضطراب الوسواس القهري نتيجة لمعاملات العملات المشفرة، تشهد جميع الحوادث المذكورة ومثل هذه الحوادث الأخرى على حقيقة أن الشبكة الاصطناعية والمزيفة للعملات المشفرة ستغرق العالم في حالة من البؤس والأزمات ولو في حين في المستقبل، ومما لا شك فيه أن هذا النظام الاقتصادي يثبت أنه مصدر غير آمن ومستقر وموثوق به للعالم كله.

ويجب على عامة الناس وخاصتهم أن يعرفوا أن الاستخدامات الرئيسية للعملة هو الشراء والبيع أو دفع الأجور إلى العمال الذين يعملون في المصانع والشركات الذاتية أو المكاتب الحكومية، ومع ذلك ينبعث هناك سؤال هل يمكنك الذهاب إلى المتجر وشراء شيء ما بالعملة المشفرة أو الافتراضية؟ ولكننا نستطيع أن نقول في الوقت الراهن بكل ثقة: فلا يستطيع أحد أن يشتري شيئا من الأسواق المحلية فضلا عن الأسواق الدولية، لأن الاحتمالات ضئيلة حيث يتم استخدامها في أماكن محدودة للغاية، ومع ذلك بالنسبة لأولئك الذين ليسوا على دراية بأجهزة الكمبيوتر وأنظمة كسر السلسلة، فإن استخدام العملة المشفرة سيكون بمثابة المقامرة، إن مشكلة العملة المشفرة المذكورة وتأثيرها السلبي بين الناس وعدم وجود أساس قانوني لدى أية حكومة اجتمع عدد كبير من العلماء على عدم جائزته على الاطلاق.

العملة المشفرة في منظور العلماء:

وإن العلماء والمفكرين الإسلاميين في العالم كله ينظرون إلى استخدام العملات الرقمية وإلى المعاملات التجارية بـ بيتكوين في ضوء الشريعة الإسلامية حتى قام عدد من علماء من الدول العربية منها ليبيا والكويت وغيرهما بإصدار فتاوى مماثلة، ومع ذلك يقول البعض منهم عن البيتكوين بكل وثوق: ما جاء الوقت أن يصدر الحكم على العملات الرقمية من الناحية الشرعية، يجب على العلماء أن ينتظروا حتى يكونوا مطلعين على جميع الأنقاص، وبدون المعلومات الوافرة يكون إصدار الحكم عليها الآن مبكرا، لأن الحكمومات الداخلية والخارجية والبنوك العالمية إذا اعترفت بهذه العملات الرقمية والبيتكوين والسماح بتداولها واحتكارها وانسجامها والاستثمار فيها وحينئذ يجب إعادة نظر في الفتاوي الإسلامية من جديد.

وقد أعلن فضيلة الشيخ عاصم الحكيم السعودي أن العملة المشفرة غير قانوني في الإسلام، لأنها غامضة وتسهل غسيل الأموال وأنشطة أخرى. وكما صدر الفتاوى في هذا الإطار عن الشيخ عبدالله المنيع-عضو هيئة كبار العلماء في السعودية- فإنه أفتى بتحريم التعامل في العملات الرقمية، فقال في مقابلة إعلامية مؤخرا: "إن العملات الرقمية تفتقد لميزات ثلاث للعملات النقدية، وهي أن يكون النقد معيار تقويم وأن يكون مستودعا للثروة، وأخيرا أن يكون مبنيا على قبول عام للإبراء العام." [26]

وما وقف علماء العالم الإسلامي وخارجه على هذا الفتوى بل صُدرت عدة فتاوى من قبل دار الإفتاء المصرية بتحريم التداول والتعامل بالعملات الرقمية في الأسواق التجارية وفي البنوك الحكومية، وعلى رأس قائمتها البيتكوين بيعا وشراء، وقيل في الفتاوى: "إن تداول عملات البيتكوين والتعامل من خلالها بالبيع والشراء والإجارة وغيرها حرام شرعا لما لها من آثار سلبية على الاقتصاد، وإخلالها باتزان السوق ومفهوم العمل، وفقدان المتعامل فيها للحماية القانونية والرقابة المالية المطلوبة. " [27]

لقد أصدر مفتي مصر شوقي إبراهيم عبد الكريم فتوى ضد استخدام العملة المشفرة والعملة الافتراضية بيتكوين لتحويل الأموال بين البيع والمشتري، معلنا أن البيتكوين أغلى عملة رقمية في العالم، غير قانوني حكومي. تنص الفتوى على أنه لا يُسمح للمسلمين باستخدام البيتكوين في البيع والشراء، إن عمل البيتكوين يشبه المقامرة، لأنه ينطوي على خسائر فادحة لطرف أو مجموعة واحدة، والمقامرة محظورة في الإسلام، هذه هي الفتوى التي تصدرها شخصية دينية كبيرة لحظر البيتكوين.

كما صدرت الفتوى بالتشاور مع عدد من الاقتصاديين، وإليكم نص الفتاوى المصري:كان الدكتور شوقي مفتي مصر، قد أكد في فتوى منشورة له في نهايات ديسمبر/كانون الأول 2017 أنه لا يجوز شرعاً تداول عملة "البيتكوين" والتعامل من خلالها بالبيع والشراء والإجارة وغيرها، بل يمنع من الاشتراك فيها، وأضاف قائلا إن "التعامل بالبيتكوين لايجوز، وذلك لعدم اعتبار هذه العملة وسيطا مقبولا للتبادل من الجهات المختصة، وأيضا بسبب الضرر الناشئ عن التعامل من التجاهل والغش في صرفها، ومعيارها، وقيمتها، كذلك مخاطرها العالية على الأفراد والدول" [28]

وقد أعلنت مديرية الشؤون الدينية التركية أن العملات الافتراضية غير إسلامية لأن قيمتها وهمية ويمكن استخدامها في أنشطة غير قانونية مثل غسيل الأموال ولا تخضع للتدقيق والمراقبة من قبل الدولة أو البنك المركزي، وتنص إليكم الفتوى "بيتكوين لا يجوز شرعًا، لأنه يحيط بها شيء من الغموض في التعاملات؛ ورفضت الرئاسة استخدام النقود الإلكترونية المبهمة التي قد تؤدي إلى ثراء طبقة معينة بدون حق وبدون مبرر. وأضافت قائلة إن: "التداول سواء (البيع أو الشراء) بعملات افتراضية لا يتوافق مع الدين وإن الدولة لا تعترف بها، لأنها مفتوحة على المضاربة، ويمكن استخدامها بسهولة في أنشطة غير مشروعة مثل غسل الأموال لأنها لا تخضع لرقابة الدولة." [29]

وكماحظر مجلس الزعماء الدينيين في إندونيسيا العملة الفاسدة على المسلمين، وفي الوقت نفسه أصدرت المؤسسة الإسلامية فتوى ضده وأعلن مجلس العلماء الوطني أن الفساد في العملة حرام لما يحتويه من عناصر عدم يقين ورهانات وخسائر، وهنا نستطيع أن نقول باختصار: إن هيئات الفتوى حول العالم هذا الأمر تدرك كل الإدراك، فكان علماؤها يصدرون الفتاوى في هذا الأمر في أوقات مختلفة، فلا تجد شيئا جديدا في فتوى الجميع إلا تغيير في الكلمة والمصطلحات، ولكن كلام الجميع واحد والغرض واحد، وهذا هو أنه لا يزال ممنوعا وحراما في الشريعة الإسلامية، حتى تضفي الحكومة وبنوك الدولة شرعيتها.

وقد أصدرت دار الافتاء بدار العلوم ديوبند، الهند، فتوى على البيتكوين، وقالت دار الافتاء: إن "البيتكوين أو أي عملة رقمية هي مجرد عملة وهمية، فهي لا تحتوي على الخصائص النقود المالية وعلى الشروط الأساسية للعملة الحقيقية على الإطلاق، وإن معاملة البيع والشراء التي تدار على الشبكة هو مجرد خدعة، وليس له أي بائع حقًا، ولا يحتوي على أي متطلبات قانونية لتبرير البيع؛ ولأجل ذلك فإنه شكل من أشكال المقامرة؛ وإن التداول على الإنترنت في شكل الشراء والبيع بيتكوين أو أي عملة رقمية أخرى غير مسموح بها قانونًا في العالم كله؛ فلا تستثمر في Bit coin أو أي ما يسمى بأعمال العملة الرقمية." [30]

الإسلام والنظام النقدي:

إذا ألقينا النظر في الاقتصاد الرأسمالي والاقتصاد الإسلامي فإننا نرى بينهما فرقا كبيرا، ونرى عنصر الحرية في الأنشطة الاقتصادية الرأسمالية غير محدود، بينما في هذه الحرية الاقتصاد الإسلامي محدودة، بسبب تحرك الاقتصاد والمجتمع في الاتجاه الصحيح، ويعرف الجميع فإن قيمة المال هي أداة التبادل في نظام الاقتصاد الإسلامي، ويتم من خلالها البيع والشراء، حيث يتم التعرف على المال كعامل دائم مثل الأرض والعمل ويتم دفعه في شكل فائدة في الاقتصاد الرأسمالي ، فلا يسمح به على الإطلاق في الاقتصاد الإسلامي.

نحن نرى أن النظام الاقتصادي الحديث يصوغ قواعده وأنظمته بالحجج القاطعة والبراهين الساطعة على أساس "ماهيته" على عكس النظام الاقتصادي الإسلامي، وإنه يصوغ مبادئه على أساس قواعد وأنظمة "ما ينبغي أن يكون" وعندما حدد المفكرون الاقتصاديون في الغرب احتياجات البشر كانت لديهم ثلاثة أنواع، وهي الضروريات، ووسائل الراحة، والرفاهية، وإن هذه الأشياء التي تشمل الرفاهية ومن هنا فيمكن أن يُدرك مدى الاختلاف في تفكير الإنسان، وعندما نظر الاقتصاديون الإسلاميون والمفكرون المسلمون في هذه المسألة فإنهم فتشوا ما هو مطلوب في حياة الناس، وما هو مرغوب، وما هو مثير للإعجاب، وإذا نظر أحد إلى هذه الفكرة الإسلامية بكل دقة وبحيادة أنه لم يجد أي مفهوم للرفاهية فيه، وهذا هو الفرق الكبير والبعد الشاسع بين العقلية المادية والعقلية الفاضلة.

وذلك يجب علينا أن ندرك أن الاستحواذ على الموارد المادية والوسائل يعتمد على النشاط الاقتصادي والاستقرار، وإذا تم وضع الحدود الشرعية والدستورية والأخلاقية في الاعتبار في النظام الاقتصادي فيمكن أن يؤدي النشاط الاقتصادي بسرعة إلى النتائج التي لا مفر منها للبشرية، وإن أسس الحياة الاقتصادية والتجارية البشرية والتعاليم، قد ظهرت في القرآن الكريم والسيرة النبوية وفي حياة أصحاب الرسول، وإن المناطق والقبائل والعائلة والمجتمع الذي أرسل فيه رسول الله ﷺ كانت التجارة حرفة وشغلا والاقتصاد مركزية، كان عدد كبير من الصحابة صلة عميقة بالنظام الاقتصادي القديم الرائج في ذلك العصر النبوي، وكان من بينهم الخلفاء الراشدون أبو بكر الصديق عثمان ابن عفان وعبد الرحمن بن عوف وزبير بن عوام وغيرهم من الصحابة، والغالبية العظمى من بقية الصحابة لها علاقة وطيدة بالتجارة والاقتصاد.

ومما يجدر بالذكر قد انتشر الإسلام من الجزيرة العربية إلى بقية العالم من خلال العلاقات التجارية والصناعية والاقتصادية، ومن الواضح لدى عامة الناس وخاصتهم أن العلاقة بين الإسلام والتجارة وبين الإسلام والاقتصاد علاقة عميقة للغاية، كما أشار القرآن إلى هذه الحقيقة بلسانه الخالد فقال: **﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ (الذاريات:22) وكذلك قال رسولنا الأعظم ﷺ في الحديث:)إنَّ الرِّزقَ لَيطلُبُ العبدَ أكثرَ مما يطلبُه أجلُه(** [31]

إن البحث عن الرزق أقوى من البحث عن الموت، لأن الموت يأتي بعد أكل الرزق كله، ولكن الرزق يأتي في كل وقت، كما نرى في حديث آخر، حيث قال رسول الله ﷺ فيه. **)لَنْ تَمُوتَ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا(** [32]

وإن هذا الحديث يدل على أن الموت لا يأتي إلى أحد حتى يوفى رزقه، فحين يكون الأمر كذلك أن الرزق قد قُدر لجميع وهو يجد رزقه في كل وقت، ولذلك يجب الحذر على الناس كافة من معصية الله في كل وقت، وأن يجتهد في كسب لقمة العيش عن طريق الحلال والاعتدال حتى يصل إليه رزقه بالوسائل الصحيحة وبالصورة المشروعة حتى لا يأتي التأخير في الرزق، فلا تستفز لمحاولة كسب الرزق بارتكاب الذنوب والمعاصي، فنحن بحاجة ماسة إلى تعزيز قوتنا الاقتصادية، والتي يمكن أن تجعل المسلم داعمًا للآخرين، وليس تابعًا للآخرين، وستأتي القوة الاقتصادية والمالية من التجارة التي يتعين على المرء أن يعتاد على عملية الإنتاج.

وأنا أعتقد أن ذلك نتيجة لبحثي الطويل وفي هذه التحقيقات الإسلامية عن الموضوع الاقتصادي الجديد تقع على عاتق أصحاب الإفتاء وعلماء الفقه وطلاب المدارس الإسلامية والجامعات الرسمية الطامحين والمهتمين بالقضايا الحديثة مسؤولية فهم الموقف الحقيقي للإسلام من هذا الموضوع الحساس في ضوء القرآن والسنة من جديد.

البيتكوين: الطبيعة التقنية والاقتصادية

أولًا: مفهوم البيتكوين وتقنية البلوك تشين

البيتكوين أصل رقمي مشفر يعمل عبر شبكة موزعة، وتُسجل معاملاته في سجل عام يعتمد على تقنية سلسلة الكتل وتتيح هذه البنية نقل الوحدات بين عناوين رقمية دون وسيط مصرفي تقليدي، مع اعتماد آليات تشفير وتحقق .(Blockchain) جماعي. ولا يصدر البيتكوين عن بنك مركزي أو جهة حكومية واحدة، كما أن عدد وحداته محدود وفق قواعد البروتوكول. وتؤثر هذه الخصائص في طريقة الإصدار والتحويل والحفظ، لكنها لا تحسم بمفردها حكمه الشرعي.

ومن الضروري التمييز بين البلوك تشين بوصفها بنية تقنية لتسجيل البيانات والتحقق من المعاملات، وبين البيتكوين بوصفه أصلًا رقميًا له سعر سوقي ويجري تداوله. فقد تستخدم تقنية السجل الموزع في تطبيقات مشروعة لا تتضمن إصدار عملة مشفرة، كما أن سلامة التقنية لا تعني تلقائيًا سلامة كل معاملة تتم بواسطتها. وقد بينت دراسات حديثة أن خصائص الشفافية وعدم قابلية السجل للتعديل قد تدعم حفظ الحقوق، لكن أثرها يتوقف على الحوكمة والتنظيم وطريقة الاستخدام.

ثانيًا: وظائف البيتكوين ومخاطره

يمكن النظر إلى البيتكوين من ثلاث زوايا: وسيلة محتملة للدفع، وأصل رقمي قابل للتداول، وأداة استثمارية عالية المخاطر. وتختلف قوة كل وظيفة بحسب البلد، والقبول التجاري، والبنية التنظيمية، وإمكان التحويل إلى أموال قانونية. ومن أبرز المخاطر تقلب السعر، ومخاطر المنصات والحفظ والمفاتيح الخاصة، والاحتيال الإلكتروني، وصعوبة استرداد الأموال في بعض الحالات، وإمكان استعماله في معاملات غير مشروعة. وفي المقابل، قد توفر الشبكة سرعة التحويل عبر الحدود، وإمكان التحقق من سجل المعاملة، وتقليل الاعتماد على وسيط في بعض التطبيقات.

ولا يصح القول إن البيتكوين لا يمكن استخدامه في الشراء مطلقًا؛ فمدى قبوله التجاري يتفاوت بين الدول والمنصات والتجار. كما لا يصح القول إنه نقد عام مستقر في كل البيئات. والأدق أن يقال إن استعماله كوسيلة دفع محدود ومتفاوت، وإن تقلب قيمته يضعف أداءه بوصفه وحدة حساب ومستودعًا مستقرًا للقيمة. وقد خلصت دراسة، Sekaringsih and Al-Banna (2022) لبيانات أسعار عدد من العملات المشفرة، إلى ارتفاع التقلب بما يثير إشكالًا بشأن استقرارها ARCH-GARCH باستخدام نماذج النقدي وميل التداول إلى المضاربة.

التكييف الفقهي للبيتكوين ومناط الخلاف

يتصل الخلاف الفقهي في البيتكوين بعدة مسائل مترابطة. أولها: هل يعد مالًا متقومًا أو حقًا رقميًا يمكن تملكه، أم أنه مجرد قيمة اعتبارية لا تستوفي شروط المال؟ وثانيها: هل اكتسب صفة النقد العام أو بقي أصلًا رقميًا استثماريًا؟ وثالثها: هل يتحقق القبض الحكمي عند انتقال الوحدات إلى محفظة يسيطر عليها المشتري؟ ورابعها: هل تبلغ مخاطر التقلب والجهالة حد الغرر الفاحش،أم يمكن تقليلها بالإفصاح والتنظيم وطبيعة الاستخدام؟

ويؤثر اختلاف الإجابة عن هذه الأسئلة في اختلاف الحكم. فمن اعتبر البيتكوين مالًا رقميًا متقومًا، وأثبت إمكان تملكه وتسليمه، ولم يرَ في أصل التعامل به غررًا فاحشًا أو ميسرًا، قد يجيز بعض صور التعامل به مع مراعاة الضوابط. ومن رأى أن غياب الاعتراف القانوني، وشدة التقلب، وضعف الحماية، ومخاطر الاستخدام غير المشروع تؤدي إلى غرر وضرر غالبين، اتجه إلى المنع أو التقييد. ولا ينبغي اختزال هذا الخلاف في وصف أحد الاتجاهين بالتساهل أو التشدد؛ إذ تختلف مناطات الحكم والبيئات التنظيمية والوقائع التي بُنيت عليها الفتاوى.

ويجب كذلك عدم الخلط بين المضاربة وبين كل شراء لأصل متقلب. فالمخاطرة التجارية موجودة في الأسواق، ولا تصبح ميسرًا بمجرد احتمال الربح والخسارة. وإنما ينظر إلى طبيعة العقد، ووجود أصل أو منفعة معتبرة، ومدى العلم بالمحل والثمن، وطريقة التسويق، والرافعة المالية، والتلاعب، والمراهنة على فروق الأسعار دون تملك حقيقي. فإذا اقترنت المعاملة ببيع ما لا يملكه البائع، أو برافعة تشتمل على محظور، أو بمراهنة محضة، فقد ينشأ المنع من هذه الأوصاف ولو لم يكن أصل التقنية محرمًا.

مواقف المؤسسات والاتجاهات الفقهية المعاصرة

أصدرت دار الإفتاء المصرية فتوى رقم 4205 بتاريخ 28 ديسمبر 2017 بشأن تداول البيتكوين، وانتهت إلى المنع، مستندة إلى ما ذكرته من غياب القبول المؤسسي، والغرر والجهالة والغش في معيار العملة وقيمتها، والمخاطر على الأفراد والدول. وينبغي عرض هذه الفتوى في سياقها الزمني وأسبابها المحددة، لا تحويلها إلى إجماع عالمي على جميع الأصول الرقمية.

أما مجمع الفقه الإسلامي الدولي، فقد تناول العملات الإلكترونية في القرار رقم 237 (8/24) الصادر في 20 نوفمبر 2019. وعرض القرار خصائص العملات المشفرة، ومنها التشفير واللامركزية والتعامل المباشر بين الأطراف، كما أشار إلى تقلب الأسعار والمخاطر. وبدل إصدار حكم عام نهائي، أشار إلى أسئلة تحتاج إلى مزيد من البحث، مثل حقيقة العملة المشفرة، واعتبارها قيمة مالية قابلة للتداول، وأوصى باستمرار الدراسات. ويُظهر هذا القرار أهمية التكييف والتحقيق الفني قبل تنزيل الحكم.

وفي إندونيسيا، قرر اجتماع لجنة الفتوى بمجلس العلماء الإندونيسي السابع في نوفمبر 2021 أن استعمال العملات المشفرة عملةً ،غير جائز لما يتضمنه من غرر وضرر ومخالفة تنظيمية. كما قرر عدم جواز تداولها سلعةً إذا لم تستوفِ شروط السلعة الشرعية وذكر أن الأصل الرقمي الذي يستوفي شروط السلعة وله أصل أو منفعة واضحة يمكن أن يكون محلًا للبيع. وتنبغي قراءة هذا التفصيل كاملًا؛ لأنه لا يساوي بين كل الأصول الرقمية ولا يغلق باب النظر في اختلاف خصائصها.

،وتكشف الدراسات الأكاديمية عن اتجاهين رئيسيين، مع وجود درجات وتفصيلات بينهما. يركز الاتجاه المانع على التقلب الشديد والغرر، والمضاربة، ومخاطر غسل الأموال، وضعف الحماية القانونية. أما الاتجاه الذي يجيز بشروط فيركز على إمكان تحقق الملكية والقبض والمنفعة، وعلى أن الأصل في المعاملات الإباحة، مع ضرورة التنظيم والشفافية ومنع صور التداول المحظورة. وتبين المنشورة عام 2025، التي حللت مجموعة من الفتاوى في عدد من الولايات القضائية، أن الاختلاف Asif and Sultan دراسة يرتبط بتباين تكييف العملات المشفرة وباختلاف تقدير الغرر والمصلحة والتنظيم، وليس بمجرد تناقض غير مفسر بين الفقهاء.

وآخرين (2025) بين تقنية البلوك تشين وبين الأصل المشفر، وأشارت إلى أن خصائص الشفافية Irawan كما فرقت دراسة والتوثيق قد تسهم في حفظ المال، لكن ذلك لا يجعل الأصول المشفرة متوافقة مع الشريعة على نحو تلقائي؛ إذ يظل الحكم مرتبطًا بالحوكمة والتنظيم والمخاطر وطريقة الاستعمال. وهذه النتيجة تعزز ضرورة الفصل بين تقييم التقنية وتقييم الأصل المالي.

إطار مقترح لتقويم التعامل بالبيتكوين

استنادًا إلى المقارنة السابقة، تقترح الدراسة إطارًا تقويميًا من خمسة أبعاد. ولا يمثل هذا الإطار فتوى جاهزة، بل أداة تحليل تساعد الباحث أو الهيئة الشرعية على فحص المعاملة المجددة بدل إصدار حكم موحد على كل ما يسمى عملة مشفرة.

البعد التقويمي	السؤال الفقهي الرئيس	مؤشرات الفحص
الوضع القانوني والتنظيمي	هل يسمح النظام القانوني بالتعامل، وهل توجد جهة رقابية أو حماية للمستخدم؟	،الترخيص، الإفصاح، مكافحة غسل الأموال .آليات الشكاوى والتعويض
الملكية والقبض	هل يملك المتعامل الأصل ملكية معتبرة، وهل يستطيع التصرف فيه وتسليمه؟	السيطرة على المفاتيح، إثبات الرصيد، قابلية .التحويل، مخاطر الحفظ والمنصات
الوضوح وانتفاء الغرر	هل محل العقد والثمن والرسوم والمخاطر معلومة بدرجة كافية؟	الإفصاح، وضوح شروط التداول، سيولة .السوق، تقلب السعر، احتمال التلاعب
سلوك السوق والعقد	هل تخلو المعاملة من الربا والميسر والغش وبيع ما لا يملك؟	،الرافعة، المشتقات، البيع على المكشوف .التداول الوهمي، المضاربة المحضة
المصلحة وحفظ المال	هل توجد منفعة مشروعة راجحة مع تقليل الضرر؟	غرض الاستخدام، حماية الأصول، الأثر على .المتعاملين، التناسب بين المنفعة والمخاطر

ويُطبّق الإطار على مرحلتين. في المرحلة الأولى، يُحدَّد وصف الأصل: هل هو نقد، أم سلعة رقمية، أم حق منفعة، أم أداة استثمار؟ وفي المرحلة الثانية، تُفحص المعاملة بعينها: هل هي شراء فوري مع قبض فعلي أو حكمي؟ أم تداول بالهامش؟ أم عقد مشتق؟ أم تحويل بين محافظ؟ فقد يختلف الحكم باختلاف الصورة، حتى إذا كان الأصل محل التعامل واحدًا. كما ينبغي أن يراعي التقويم اختلاف الأنظمة القانونية بين الدول، وألا تُنقل فتوى صادرة في بيئة تنظيمية معينة إلى بيئة أخرى دون تحقيق المناط.

المقارنة بين المقايضة والنقود الورقية والبيتكوين

تظهر المقارنة أن المقايضة والنقود الورقية والبيتكوين ليست صورًا متطابقة. فالمقايضة عقد مبادلة مباشر، وتتركز مسائلها الشرعية في جنس العوضين، وأحكام الربا، ومعلومية المقدار والصفة، والقدرة على التسليم. أما النقود الورقية فهي نقد معترف به في التعامل العام، ولذلك تجري عليها أحكام النقد والصرف والديون. وأما البيتكوين فهو أصل رقمي لامركزي، وقد يستعمل وسيلة دفع أو أصلًا استثماريًا، لكن مدى اكتسابه صفة النقد والاعتراف به والحماية القانونية يختلف باختلاف السياقات.

ولا تؤدي المقارنة إلى تفضيل مطلق لنظام على آخر. فالمقايضة قد تكون نافعة في ظروف محددة، لكنها تواجه تكاليف التوافق والتقييم والتخزين. والنقود الورقية توفر السيولة والقبول العام، لكنها تتأثر بالتضخم والسياسات النقدية. والبيتكوين يقدم بنية تحويل لا مركزية وإمكانات توثيق رقمية، لكنه يواجه تحديات التقلب والحفظ والتنظيم والاستخدام. ومن ثم فإن معيار التقييم الشرعي ليس حداثة الوسيلة أو قدمها، بل مدى تحقق الملكية والعدل والشفافية والمنفعة، وانتفاء المحظورات الشرعية في العقد والواقع.

النتائج والمناقشة

وإن هذا البحث العلمي التحقيقي موضوع هام للمناقشة العلمية من الناحية الفنية حساس للغاية ومهم جدا، مع أن كبار العلماء والمفكرين والباحثين من الأمة الإسلامية قاموا بتجميع الكتابات الجريحة والأبحاث العميقة حول الاقتصاد والتجارة الإسلامية بعمق وتفصيل كبير في ضوء هذه المعرفة العميقة التي ذكرتها في هذا البحث في ضوء القرآن والأحاديث النبوية، وهذه المعلومات العلمية الإسلامية يمكن من خلالها القضاء على الكثافات المادية والجوانب الإلحادية التي تنشأ في الاقتصاد الحديث من قبل اللادينيين، وقد ألقى هؤلاء الاقتصاديون المسلمون نظرة كاملة على النظام الاقتصادي في عصرهم وصاغوا الأوامر الإسلامية بشأنه بمهارتهم العلمية الشرعية التامة، وفي العصر الراهن الذي يقال عنه إنه عصر التقدم والازدهار، وعصر العولمة الذي أتاح جميع الفرص لتوطيد العلاقة الاقتصادية من مشارق الأرض ومغاربها بسرعة من البرق.

ويجب على الأمة المسلمة أن تسعى في نفس الاتجاه، وأن تبذل قصارى جهودها لتحقيق مصالح الأمة الإسلامية في جميع ميادين الحياة الاقتصادية بدراسة عميقة للقرآن والأحاديث النبوية الشريفة التي سوف تفتح الباب لاتساع الاجتهاد في هذا الموضوع،

لقد حاولت كل ما في سعتي لتقديم إمكاناتي للمفكرين والباحثين الإسلاميين في المستقبل، وأعتقد أن الأجيال القادمة تقوم بباقي العمل في ضوء احتياجات العصر، وإن هذا التحدي الاقتصادي والمالي المعاصر يدعو باستمرار المفكرين الإسلاميين وعلماء الأمة الإسلامية إلى التفكير في ضوء القرآن والسنة، ليقرر فقهاء الأمة الإسلامية والاقتصاديون الإسلاميون أن يوجهوا الأمة الإسلامية في هذا الموضوع من خلال مراجعة عميقة ومفصلة وبناءة ونقدية لهذا العلم الدقيق والفن اللازم والجميل، والسعي منا والإتمام من الله، وما ذلك على الله بعزيز.

توصلت الدراسة إلى أن المقايضة صورة صحيحة من صور البيع في أصلها، ولا تتوقف مشروعيتها على كونها بديلًا عن النقود أو نظامًا نقديًا شاملًا. وإنما تضبطها أحكام بيع الأموال، وبخاصة أحكام الربا عند مبادلة الأموال الربوية، مع ضرورة العلم بالعوضين والقدرة على التسليم.

كما توصلت إلى أن النقود الورقية لا يحكم ببطلانها لمجرد أنها غير مصنوعة من الذهب أو الفضة؛ إذ إن العرف العام والقبول المؤسسي والوظيفة النقدية عناصر مؤثرة في تكييفها. ويترتب على اعتبارها نقدًا جريان أحكام الربا والصرف والزكاة والديون عليها وفق تفصيلات الفقهاء. أما نقد السياسات النقدية والتضخم فهو بحث اقتصادي مستقل لا يساوي الحكم ببطلان النقد الورقي.

وفيما يتعلق بالبيتكوين، لا يكفي وصفه بأنه رقمي أو لامركزي للحكم عليه بالجواز أو المنع. بل يتوقف التكييف على إمكان اعتباره مالًا، ووضوح الملكية والقبض، والاعتراف القانوني، وطبيعة المنفعة، ودرجة الغرر والضرر، وسلوك السوق. كما أن التقلب المرتفع قرينة مهمة في تقدير المخاطر، لكنه يحتاج إلى ربطه بصورة العقد ومقصد المتعامل ولا يتحول تلقائيًا إلى علة مستقلة للتحريم في كل صورة.

وتؤكد مقارنة الفتاوى أن المواقف المؤسسية ليست واحدة. فدار الإفتاء المصرية اتجهت إلى المنع في فتواها لعام 2017، ومجمع الفقه الإسلامي الدولي دعا في قراره لعام 2019 إلى مزيد من البحث دون حسم شامل، بينما قدم مجلس العلماء الإندونيسي في تفصيلًا يميز بين استعمال العملات المشفرة نقدًا وتداولها أصولًا رقمية تستوفي شروط السلعة. وهذا التباين يبين أهمية 2021 توثيق تاريخ الفتوى وسياقها ومناطها وعدم نسبتها إلى إجماع غير ثابت.

وتتمثل الإضافة النظرية للدراسة في الإطار الخماسي المقترح لتقويم الأصول الرقمية، الذي يجمع بين التكييف القانوني، والملكية والقبض، والغرر، وسلوك السوق، ومقاصد حفظ المال. ويمكن أن يساعد هذا الإطار في نقل النقاش من السؤال الثنائي المجرد، هل البيتكوين حلال أم حرام؟» إلى تحليل أكثر دقة يسأل عن نوع الأصل، ونوع العقد، والبيئة التنظيمية، وطريقة الاستخدام».

الآثار والتوصيات

على المستوى الفقهي، توصي الدراسة بأن تتعاون الهيئات الشرعية مع المختصين في الاقتصاد وتقنية المعلومات والقانون قبل إصدار الأحكام المتعلقة بالأصول الرقمية، وأن تميز الفتاوى بين العملات المشفرة والرموز الرقمية والعملات الرقمية للبنوك المركزية، وبين الاستثمار الفوري والمشتقات والرافعة المالية. كما ينبغي أن تبين الفتوى مناط الحكم وحدوده والوقائع التي بنيت .عليها، وأن تراجع عند تغير الخصائص التقنية أو التنظيمية وعلى مستوى المؤسسات المالية، ينبغي تعزيز الإفصاح عن مخاطر الأصول الرقمية، والتحقق من ملكية الأصل وإمكان تسليمه، ومنع التداول الوهمي والتلاعب، وتطبيق ضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الأنشطة غير المشروعة، وتوفير آليات لحماية أموال العملاء. ولا يكفي وجود لجنة شرعية أو وصف المنتج بأنه إسلامي ما لم تكن بنية العقد والممارسة متوافقة فعلًا مع الضوابط.

أما على مستوى البحث المستقبلي، فتقترح الدراسة إجراء بحوث مقارنة بين قرارات الهيئات الفقهية في الدول الإسلامية، ودراسة أثر التنظيم القانوني في تقليل الغرر والضرر، وتحليل نماذج الحفظ والتداول، وبحث تطبيقات البلوك تشين في الوقف والزكاة وسلاسل الإمداد والتمويل الإسلامي. كما يلزم التمييز في الدراسات التجريبية بين تقلب السعر وبين الميسر، وعدم استخلاص حكم شرعي من المؤشرات الإحصائية وحدها.

حدود الدراسة

تقتصر هذه الدراسة على التحليل المكتبي والنوعي، ولا تتضمن مقابلات مع الهيئات الشرعية أو تحليلًا تجريبيًا جديدًا لبيانات الأسعار. كما أن أحكام العملات المشفرة تتأثر بالتطور التقني والتنظيمي السريع، ولذلك فإن النتائج مرتبطة بالمصادر والقرارات المتاحة وقت إعداد الدراسة. ولا يجوز تعميم الحكم الوارد في فتوى معينة على كل أصل رقمي أو كل ولاية قضائية دون فحص اختلاف الخصائص والوقائع.

الخاتمة

خلصت الدراسة إلى أن الشريعة لا تضع حكمًا واحدًا لجميع وسائل التبادل، وإنما تربط الحكم بحقيقة المال والعقد وآثاره. فالمقايضة جائزة في أصلها مع مراعاة أحكام الربا والبيع، والنقود الورقية معتبرة نقدًا في التعامل المعاصر وتجري عليها. الأحكام المرتبطة بالنقود، أما البيتكوين فيحتاج إلى تكييف مستقل وفحص تفصيلي لطبيعة الأصل والمعاملة والبيئة التنظيمية ولا يصح الخلط بين تقنية البلوك تشين وبين الأصل المشفر، كما لا يصح جعل التقلب وحده حكمًا عامًا على جميع صور التعامل.

وتوصي الدراسة باعتماد إطار تقويمي متعدد الأبعاد يراعي الوضع القانوني، والملكية والقبض، ووضوح المعاملة، وسلوك السوق، ومقاصد حفظ المال. ويساعد هذا المنهج على تقديم أحكام أكثر دقة واتصالًا بالواقع، ويتيح للفقه الإسلامي التعامل مع الابتكار المالي دون تفريط في الضوابط الشرعية أو إغلاق باب الاجتهاد.

ينبغي قبل اعتماد النسخة النهائية مطابقة بيانات جميع المراجع مع النسخ الأصلية، وإضافة بيانات الطبعة والصفحات للنصوص الفقهية، والتحقق من أرقام الأحاديث وتخريجها، وإدراج بيانات المؤلف والانتماء المؤسسي. كما ينبغي مراجعة سياسة المجلة في أسلوب التوثيق، ثم استكمال الإحالات داخل المتن أو الحواشي بحسب النمط المعتمد. وقد أُعيد بناء النص الحالي استنادًا إلى النسخة المرفقة وملاحظات المحكمين، مع إضافة مراجع مؤسسية وأكاديمية حديثة؛ لذا فهو مسودة مراجعة علمية متكاملة تحتاج إلى مطابقة نهائية للمصادر قبل التقديم.

---

[1] Director, Center for General Education (CGED), International Islamic University Chittagong. Bangladesh. Email: ataurrahmannadwi@gmail.com

[2]- ***مربرت فيشر*** ، تاريخ أوروبا الحديث، دار القلم، بيروت، ص 103

[3]- ***الندوي***، أبو الحسن على الحسني، **الصراع بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية**، دار القلم، بيروت.

[4] - 21 December 2019, 5:06 pm

[5]- ***الندوي***، السيد سليمان، العلاقات العربية الهندية ، (باللغة الأردية) الأكاديمية الهندية ، الطبعة الأولى 1930 ، ص 3

[6]- ***البخاري***، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، صحيح البخاري، الرياض، بيت الأفكار الدولية للنشر، كتاب الاستئذان، الرقم :6229

[7]- ***الندوي***، السيد سليمان، العلاقات العربية الهندية ، (باللغة الأردية) الأكاديمية الهندية ، الطبعة الأولى 1930 ، ص 81

[8] - ***الغزالي***، أبو حامد الغوالي، إحياء علوم الدين، بيت الأنصار، القاهرة، مصر، سنة الطباعة 1988، ص 207

[9]- ***البخاري***، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل، صحيح البخاري، الرياض، بيت الأفكار الدولية للنشر، الرقم: 7035

[10]- ***الشافعي***، علي بن عبد الله بن أحمد الحسني، *وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى*، الناشر: دار الكتب العلمية ، بيروت ، ج/: 4 ، ص257

[11]- ***الترمذي***، أبو عيسى محمد، *سنن الترمذي*، دار القلم، بيروت، رقم الحديث:١٢٥٢

[12]- ***الطبراني***، سليمان بن أحمد الطبراني، *المعجم الكبير للطبراني*، مؤسسة الرسالة، بيروت، رقم الحديث:٤٥٤٠

[13]- ***المغني***، عبد الله ابن قدامة، دار الأنصار، القاهرة، مصر، ج/ 4 ص/ 173

[14]- ***إبراهيم أنيس***، وجماعة من المؤلفين، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، بيروت، مادة: ن ق د ص: 987

[15]- ***القطان***، مناع خليل القطان، وجوب تحكيم الشريعة الإسلامية، مجلة البحوث الإسلامية، العدد الأول، ص 103

[16] - Vassal Belfour, The **Economist**. Vol. 32, 2015

[17]- أنظر إلى جميع النقود الورقية الداخلية والخارجية

[18]- أنظر إلى الدولار والجنيهات العالمية

[19]- ***مسلم ،*** مسلم بن حجاج، أبو الحسن القشيري النيسابوري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر، الرقم 1513.

[20]- ***الترمذي،*** أبو عيسى محمد، *سنن الترمذي*، دار القلم، بيروت، رقم الحديث: 1782

[21]- ***أبو داود،*** سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، سنن أبي داود، دار الثقافة العربية، دمشق، رقم الحديث:3030

[22] - https://en.m.wikipedia.org/wiki/Wei_Dai

[23] - https://www.economist.com/ The **Economist**. Vol. 34, 2016

[24] - Time of India, New Delhi, Nov. 23, 2022

[25] - Time of India, New Delhi, 2nd Dec. 2017

[26] -https://www.alaraby.co.uk/economy

[27] - ***دار الإفتاء المصرية***، رقم الفتاوى، ف/ 2033 التاريخ، قانون الأول 2017

[28] - ***الإهرام،*** الجريدة اليومية المصرية، 17 ديسمبر، 1917، ص / 3

[29]- https://www.alaraby.co.uk/economy تحت العنوان: فتاوى بالجملة في مصر والسعودية وتركيا لتحريم العملات الرقمية

[30]- ***دار الإفتاء،*** دار العلوم ديوبند،أنظر إلى: (Fatwa: 1420–1399/N=1/1439) نقلا من اللغة الأردية.

[31]- ***الألباني،*** ناصر الدين، صحيح الترغيب، دار القلم، بيروت، الرقم : 1703

[32]- ***البيهقي،*** أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني البيهقي، *شعب الإيمان*، باب الزهد وقصر الأمل، دار القلم، بيروت، ج / 3 الرقم : 9891

Bibliography

[1] Al Quran

[2] Ibn Qudāmah, ʻAbd Allāh ibn Aḥmad. *Al-Mughnī*. Beirut: Dār al-Fikr, Multiple Editions

[3] Ibn Rushd, Muḥammad ibn Aḥmad. *Bidāyat al-Mujtahid wa Nihāyat al-Muqtaṣid*. Cairo: Dār al-Ḥadīth, multiple editions.

[4] ternational Islamic Fiqh Academy. "Resolution No. 237 (8/24) on Electronic Currencies." November 20, 2019. https://iifa-aifi.org/en/33163.html

[5] Egyptian Dar al-Ifta. "The Ruling on Trading and Dealing in Bitcoin." Fatwa No. 4205, December 28, 2017. https://www.dar-alifta.org/ar/fatwa/details/14139/

[6] Majelis Ulama Indonesia «Keputusan Fatwa Hukum Uang Kripto atau Cryptocurrency» The Seventh Fatwa Committee Meeting, November 11, 2021, https://mui.or.id/baca/berita/keputusan-fatwa-hukum-uang-kripto-atau-cryptocurrency

[7] Wartoyo, and Alvien Septian Haerisma. "Cryptocurrency in the Perspective of Maqasid al-Shariah." Afkaruna: Indonesian Interdisciplinary Journal of Islamic Studies 18, no. 1 (2022). https://doi.org/10.18196/afkaruna.v18i1.14164

[8] Sekaringsih, Riswanti Budi, and Hasan Al-Banna. "Does a Cryptocurrency Comply with Shariah? Empirical Evidence from ARCH-GARCH Economic Model." Global Review of Islamic Economics and Business (2022). https://doi.org/10.14421/grieb.2022.102-02

[9] Asif, Muhammad, and Anas Sultan. "A Thematic Analysis of Fatwas on Bitcoin and Cryptocurrency." International Journal of Islamic Economics and Governance (2025). https://doi.org/10.58932/MULD0061

[10] Irawan, Agus Wahyu, Muhammad Lathoif Ghozali, Sadiq Ibrahim Mijinyawa, and Nurlaili Adkhi Rizfa Faiza. "Blockchain Technology as a Means of Wealth Protection (Ḥifẓ al-Māl) in Digital Cryptocurrency Assets: A Maqāṣid-Oriented Analytical Framework." Afkaruna: Indonesian Interdisciplinary Journal of Islamic Studies 21, no. 2 (2025). https://doi.org/10.18196/afkaruna.v21i2.26972

[11] Alshater, M. M. "Fintech in Islamic Finance Literature: A Review." Heliyon 8, no. 9 (2022): e10385. https://doi.org/10.1016/j.heliyon.2022.e10385

[12] Abubakar, M., M. K. Hassan, and M. A. Haruna. "Cryptocurrency Tide and Islamic Finance Development: Any Issue?" In International Finance Review, edited by J. J. Choi and B. Ozkan, 189–200. Emerald Publishing, 2019. https://doi.org/10.1108/S1569-376720190000020019

[13] A. M. Murad, N. A. Albakhi, M. H. Khalfan, and F. S. Almughani, "Faith, Finance, and Fintech: Unpacking Blockchain and Cryptocurrency Through the Lens of Shariah," in *2025 5th International Conference on Sustainable Islamic Business and Finance, SIBF 2025*, College of Business Administration, University of Khorfakkan, Sharjah, United Arab Emirates: Institute of Electrical and Electronics Engineers Inc., 2025. doi: https://doi.org/10.1109/SIBF68061.2025.11455284.

[14] M. M. Abdeldayem, S. H. Al Dulaimi, and F. H. Al Dulaimi, "A qualitative approach to evaluate the reconciliation of GOLDX and OneGram in islamic finance," *Zb. Rad. Ekon. Fak. u Rijeci / Proc. Rijeka Fac. Econ.*, vol. 39, no. 1, pp. 113–134, 2021, doi: https://doi.org/10.18045/zbefri.2021.1.113.

[15] M. Abubakar, M. K. Hassan, and M. A. Haruna, "Cryptocurrency tide and islamic finance development: Any issue?," *International Finance Review*, vol. 20. Emerald Group Publishing Ltd., pp. 189–200, 2019. doi: https://doi.org/10.1108/S1569-376720190000020019.

[16] E. Mnif and A. Jarboui, "Resilience of Islamic cryptocurrency markets to Covid-19 shocks and the Federal Reserve policy," *Asian J. Account. Res.*, vol. 7, no. 1, pp. 59–70, 2022, doi: https://doi.org/10.1108/AJAR-01-2021-0004.

[17] S. Shovkhalov and H. Idrisov, "Economic and Legal Analysis of Cryptocurrency: Scientific Views from Russia and the Muslim World," *Laws*, vol. 10, no. 2, 2021, doi: https://doi.org/10.3390/laws10020032.

[18] E. M. Elhag Eldosh, "DIGITAL ESTATE MANAGEMENT IN UAE LAW: AN ORIGINAL LEGAL JURISPRUDENTIAL STUDY," *Malaysian J. Syariah Law*, vol. 14, no. 2, pp. 375–410, 2026, doi: https://doi.org/10.33102/mjsl.vol14no2.1096.

[19] H. M. Abdelgawad, "The Impact of Islamic Law on Cryptocurrency Regulation in Egypt," *Manchester J. Transnatl. Islam. Law Pract.*, vol. 20, no. 3, pp. 381–388, 2024, [Online]. Available: https://www.scopus.com/pages/publications/105002416653?origin=resultslist

[20] H. Fatarib, "CRYPTOCURRENCY AND DIGITAL MONEY IN ISLAMIC LAW: Is it Legal?," *Jurisdictie J. Huk. dan Syariah*, vol. 11, no. 2, pp. 237–261, 2020, doi: https://doi.org/10.18860/j.v11i2.8687.

[21] N. Albalawee and A. S. Al Fahoum, "Islamic legal perspectives on digital currencies and how they apply to Jordanian legislation [version 1; peer review: 1 approved with reservations]," *F1000Research*, vol. 12, 2023, doi: https://doi.org/10.12688/f1000research.128767.1.

[22] N. H. Qasim, "Evaluating Cryptocurrency Through Islamic Law: Ethical Advantages and Economic Benefits," *El-Mashlahah*, vol. 16, no. 1, pp. 89–122, 2026, doi: https://doi.org/10.23971/el-mashlahah.v16i1.10566.

[23] M. Baker and M. Semai, "The legal cause of 'holding value' and its impact on islamic provisions regarding virtual currencies," *Religions*, vol. 11, no. 7, pp. 1–11, 2020, doi: https://doi.org/10.3390/rel11070339.

[24] A. Hafiz, I. Jalili, and A. K. H. Solihu, "Crypto Currency Investment from an Islamic Law Perspective: An Overview of Guidelines and Considerations," *Nurani*, vol. 25, no. 1, pp. 200–218, 2025, doi: https://doi.org/10.19109/nurani.v25i1.26315.

[25] F. Habib, "A Critical Analysis of Bitcoin from an Islamic Legal Perspective," *Fintech, Digital Currency and the Future of Islamic Finance: Strategic, Regulatory and Adoption Issues in the Gulf Cooperation Council*. Springer International Publishing, Alif Technologies, Dubai, United Arab Emirates, pp. 9–29, 2020. doi: https://doi.org/10.1007/978-3-030-49248-9_2.

[26] M. F. Adam and M. A. Kadir Barkatulla, "Currency in Islamic Law: A Sharīʻah analysis of bitcoin," *Fintech in Islamic Finance: Theory and Practice*.

Taylor and Francis, Amanah Finance Consultancy Ltd, Singapore, pp. 120–131, 2018. doi: https://doi.org/10.4324/9781351025584-9.

[27] N. Albalawee and A. S. Al Fahoum, "Islamic legal perspectives on digital currencies and how they apply to Jordanian legislation," *F1000Research*, vol. 12, p. 97, 2023, doi: https://doi.org/10.12688/f1000research.128767.2.

[28] R. M. A. Qaruty, "Virtual Currencies & Islamic Law: Origin, Features And Sharia Rulings," *J. Leg. Ethical Regul. Issues*, vol. 24, no. Special Issue 1, pp. 1–10, 2021, [Online]. Available: https://www.scopus.com/pages/publications/85113188814?origin=resultslist

[29] M. A. K. Mohamed Bishrul Rifath, A. Rahmani, and M. J. M. Arafath Careem, "Examination of Preservation of Wealth as a Prime Limb of Maqāṣid Al-Sharīʿah to Justify Bitcoin in Islamic Jurisprudence," *Intellect. Discourse*, vol. 34, no. 1 Special issue, pp. 179–199, 2026, doi: https://doi.org/10.31436/id.v34i1.2502.

[30] E. Al-Mansouri, "A Fiqh Analysis of Mainstream Fatwas Prohibiting Bitcoin," *Islamic Finance, Sustainability and Innovation: Shaping the Future*. Emerald Group Publishing Ltd., Hamad Bin Khalifa University, Qatar, pp. 199–225, 2026. doi: https://doi.org/10.1108/978-1-80592-054-020261014.

[31] U. A. Oseni and S. N. Ali, *Fintech in Islamic Finance: Theory and Practice*. International Islamic Liquidity Management Corporation (IILM), Kuala Lumpur, Malaysia: Taylor and Francis, 2018. doi: https://doi.org/10.4324/9781351025584.

[32] I. Musarrofa, "Dowry Trends in the Digital Era (The Sociology of Islamic law Perspective About Use of Digital Dowry in The Cyber World Community)," *J. Huk. Islam*, vol. 19, no. 1, pp. 151–174, 2021, doi: https://doi.org/10.28918/jhi.v19i1.3754.

[33] A. Rohman, G. A. Muttaqien, F. H. ALMonawer, T. Rumanian, and M. Deik, "CHALLENGING THE INTERPRETATION OF THE VERSE ON HIJAB BY M. QURAISH SHIHAB: A CRITICAL ANALYSIS REVIEW," *QiST J. Quran Tafseer Stud.*, vol. 3, no. 2, pp. 192–215, Mar. 2024, doi: https://doi.org/10.23917/qist.v3i2.4046.

[34] H. Nadia, A. K. Riyadi, and A. Z. Taqiyyah, "Tafsir bil Ra'yi as Intrusion: The Debate between Ibn Taymiyyah and Ibn 'Ashur," *QiST J. Quran Tafseer Stud.*, vol. 4, no. 3, pp. 881–900, Dec. 2025, doi: https://doi.org/10.23917/qist.v4i3.12904.

[35] A. Romadhona, M. S. Apriantoro, and L. M. Rasyid, "EXPLORING THE

DISTINCTIVE FEATURES OF INDONESIAN TAFSIR AL-QURAN: A STUDY OF SHEIKH ABDUL LATIF SYAKUR'S AD-DA'WAH WA AL-IRSYĀD ILĀ SABĪLI AR-RASYĀD," *QiST J. Quran Tafseer Stud.*, vol. 3, no. 1, pp. 91–106, Dec. 2023, doi: https://doi.org/10.23917/qist.v3i1.2912.

[36] A. A. Sweta, M. H. S. bin A. H. Kamil, A. Ullah, and N. Mukhamedov, "THE URGENCY OF SIYAQ (INTERPTRETATION OF THE WORD AL-INS AND BASYAR PERSPECTIVE OF AR-RAGHIB AL-ASHFAHANI) IN KITAB AL-MUFRODAT FI GHARIB AL-QUR'AN," *QiST J. Quran Tafseer Stud.*, vol. 1, no. 3, pp. 329–342, Dec. 2022, doi: https://doi.org/10.23917/qist.v1i3.2221.

[37] A. A. M. Alhaj, "EXPLORING SYNTACTIC AND CULTURAL PROBLEMS FACED BY TRANSLATORS IN TRANSLATING THE QURANIC ARABIC HOPE WORD L-AMALU لَمَآلْا IN SURAHS AL-HIJR AND AL-KAHF INTO ENGLISH," *QiST J. Quran Tafseer Stud.*, vol. 2, no. 2, pp. 116–133, Mar. 2023, doi: https://doi.org/10.23917/qist.v2i2.1679.

Copyright

© 2026 The Author(s). This is an open-access article distributed under the terms of the Creative Commons Attribution 4.0 International License (CC-BY 4.0), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original author and source are credited. See http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/.